



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم-



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم اقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

شعبة: علوم اقتصادية، تخصص: اقتصاد و تسيير المؤسسات

# واقع استخدام وسائل الدفع الالكتروني في المؤسسات المالية و البنوك الجزائرية

تحت إشراف الأستاذ:

بوروية امحمد الحاج

مقدمة من طرف الطالب:

وادفل محمد أمين

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	عن جامعة
رئيسا	بن حمو عبد الله		جامعة مستغانم
مقررا	بوروية امحمد الحاج		جامعة مستغانم
مناقشا	بلعياشي بومدين غوثي		جامعة مستغانم

الموسم الجامعي

2018\2017

# إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع  
إلى كل من يسعى في طلب العلم ويجد في  
تحصيله

# تشكر و عرفان

الحمد لله العلي القدير والصلاة والسلام على نبيه المبعوث رحمة  
للعالمين وعلى صحبه الغر الميامين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم  
الدين. أما بعد،

أتقدم بأسمى عبارات الشكر الجزيل الممزوجة بالامتنان والتقدير  
إلى العائلة و كل من ساعدني في انجاز هذا العمل المتواضع وإلى  
الأستاذ المشرف الدكتور "بوروية الحاج " وكل أصدقاء جامعة مستغانم  
وكل من أحبهم وحفظهم قلبي ولم يكتبهم قلبي.

و صلى الله على محمد النبي الأمي و على آله وصحبه وسلم تسليما  
كثير

الصفحة	المحتوى	الرقم
	الاهداء	
	الشكر والتقدير	
	فهرس المحتويات	
	مقدمة عامة	
	<b>الفصل الأول: الإطار النظري لوسائل الدفع الالكتروني</b>	
	مقدمة الفصل	
04	المبحث الأول: مدخل إلى نظام الدفع	
04	المطلب الأول: التطور التاريخي لوسائل الدفع المصرفية	
06	المطلب الثاني: تعريف نظام الدفع	
07	المطلب الثالث: مفهوم وسائل الدفع التقليدية وأساليبها	
15	المطلب الرابع: العوامل المساعدة على تطور نظام الدفع	
18	المبحث الثاني: السياق النظري لوسائل الدفع الالكترونية	
18	المطلب الأول: عموميات حول وسائل الدفع الالكترونية	
23	المطلب الثاني: أنواع وسائل الدفع الالكتروني	
33	المطلب الثالث: الوسائط البنكية الالكترونية.	
	<b>الفصل الثاني: العوامل التي تعرقل وسائل الدفع الإلكترونية</b>	
35	المبحث الأول: العوامل المعرقلة لوسائل الدفع الالكترونية	
	المطلب الأول: الجرائم الالكترونية وأنواعها	
48	المطلب الثاني: الجرائم التي ارتكبتها العميل بسبب إساءة استعمال البطاقات البنكية	
49	المطلب الثالث: الجرائم التي يرتكبها الغير بسبب إساءة استعمال البطاقات البنكية	
55	المبحث الثاني: المخاطر التي تفرضها وسائل الدفع الالكترونية والحلول المقترحة لها	
56	المطلب الأول: المخاطر والتحديات التي تفرضها وسائل الدفع الالكترونية	
	<b>الفصل الثالث: دراسة استقرائية حول وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر</b>	
57	المبحث الأول: واقع وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر	
57	المطلب الأول: المنظومة المصرفية الجزائرية	
63	المطلب الثاني: مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر	
71	المبحث الثاني: واقع استعمال البطاقة البنكية في الجزائر	
72	المطلب الأول: مدخل حول بطاقات السحب وإنشاء شركة تألية الصفقات SATIM البنكية المشتركة والنقدية	
75	المطلب الثاني: البطاقة البنكية في الجزائر	
	<b>خاتمة عامة</b>	
	الملخص	
	المراجع و المصادر	

## مقدمة

### أولاً: تمهيد

إن التغيرات التي يشهدها العالم تشكل ثورة تكنولوجية على المستوى العالمي والمحلي للدول، حيث أثرت على مختلف الجوانب الاقتصادية والدولية والقانونية والاجتماعية والثقافية، و تعد البنوك والمصارف إحدى هذه القطاعات التي مسها هذا التطور والتقدم فتغيرت أساليب نشاطها وابتكرت وسائل دفع حديثة لم تكن معروفة من قبل، وهذا بغرض زيادة الربح والرفاهية للعملاء وتقليل الخسائر والأعباء.

حيث لجأت البنوك إلى الاعتماد على وسائل الدفع ونظم حديثة من خلال رسم استراتيجية فعالة لذلك من أجل توفير الجهد والمال المخصص لخدمة الزبائن، كما أن هذه البنوك وجدت أجوبة وحلولاً للمشاكل التي كانت تعاني منها على غرار تحمل التقنية الرقمية من قرصنة المعلومات والاختراقات والاعتداءات على المعلومات الشخصية. ذو على الرغم من وجود مجموعة ممن الدول التي شرعت في استعمال الوسائل الحديثة غير أن هناك بعض الدول لم تشرع في استخدامها أو تستخدمها بشكل صغير وضعيف جداً، ومن بين هذه الدول نجد الجزائر حيث تعتبر عصرنة المعاملات المالية والبنكية وطرق المعالجة من بين المجالات ذات الأولوية بالنسبة لها في هذه المرحلة لتدارك التأخر الحاصل في هذه المجال، ولاستكمال مسار الإصلاحات المصرفية وإرساء أسس منظومة مصرفية حديثة ومعصرنة لحد بعيد.

### ثانياً: اشكالية الدراسة

من خلال كل ما سبق نطرح الاشكال التالي:

إلى أي مدى وصل استخدام وسائل الدفع الالكتروني في المؤسسات المالية و البنكية الجزائرية؟  
من هذا الاشكالية يتفرع لدينا مجموعة من التساؤلات الفرعية:

1. إلى أي درجة يقبل العملاء على التعامل بوسائل الدفع الالكترونية؟
2. ما هي أهم الوسائل الأكثر استعمالاً لدى المتعامل الجزائري؟
3. ما هو سبب على تقدم وتطور استعمال وسائل الدفع الالكترونية بالجزائر؟

### ثالثاً: فرضيات الدراسة

بناء على ما تم طرحه من أسئلة فرعية نضع مجموعة من الفرضيات لك:

1. يتم التعامل بوسائل الدفع الالكترونية بشكل شبه محتشم، إلا أنها بدأت تعرف ارتفاعا في الآونة الأخيرة.
2. قد لا توجد هناك وسائل محددة ومعينة يستخدمها المعامل الجزائري أو يثبت عليها، نظرا لعدم معرفته الواسعة وإطلاعه على خصائصه.
3. يرجع عدم تقدم استخدام وسائل الدفع الالكترونية إلى ضعف منظومة الاتصال والمعلوماتية.

#### رابعاً: أهمية الدراسة

- تتجلى أهمية هذه الدراسة في مجموعة من النقاط الأساسية
- الوقوف على أنواع وسائل الدفع وآليات عملها.
  - الوقوف على التحديات والمعوقات التي تتعلق ببيئة العمل المصرفي الالكتروني.
  - الوقوف على طبيعة المنظومة المصرفية والرقابة على وسائل الدفع الكترونية ومدى ملائمتها للتطورات التقنية.

#### خامساً: منهج الدراسة

بغيت الامام بالموضوع وتقديمه بطريقة سليمة تم استخدام المنهج الوصفي الاستقرائي في عرض معطيات الموضوع وجوانبه النظرية وكذا عرض دراسته الاستقرائية لهذا الجانب من المنظومة البنكية الجزائرية.

#### سادساً: أسباب اختيار الموضوع

من بين أهم الأسباب والدوافع وراء اختيار هذا الموضوع نجد:

1. قلة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع.
2. حداثة الموضوع وأهمية وسائل الدفع الالكترونية في البنوك الجزائرية.
3. الميول نحو معرفة أهم العراقيل التي والتحديات التي تواجه وسائل الدفع الإلكترونية في البنوك الجزائرية.
4. السعي وراء القضاء على العراقيل التي تحد من تطور هذه الوسائل.

#### سابعاً: خطة الدراسة

بناء على الاشكالية السابقة تم تقسيم الدراسة على ثلاث فصول أساسية تتمثل في:

الفصل الأول: الاطار النظري لوسائل الدفع الالكترونية

الفصل الثاني: العوامل التي تعرقل من استخدام وسائل الدفع الالكترونية.

الفصل الثالث: دراسة استقرائية حول وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر.

**الفصل الأول:**  
**الإطار النظري**  
**لوسائل**  
**الدفع الإلكتروني**

تعتبر وسائل الدفع الطريقة التي من خلالها يستطيع الأفراد تسوية التزاماتهم أو دفع أثمان السلع والخدمات التي يحصلون عليها وقد تطورت وسائل الدفع على مر الزمان، وذلك تبعاً لتطور الحياة الاقتصادية وظروف السوق والتطورات التكنولوجية وقد حظيت بالقبول الاجتماعي لها، فقد بدأت بنظام المقايضة ثم بعد ذلك ظهرت النقود السلعية مثل الذهب والفضة وبسبب محدودية هذا النظام ظهرت النقود الورقية التي تستمد قوتها من القانون، ومع التطورات الغير مسبقة في تكنولوجيا المعلوماتية تمخضت عنها وسائل الدفع الالكترونية والتي تمثل الصورة الالكترونية لوسائل الدفع التقليدية، وهي الأخرى توجد على أشكال مختلفة تتلاءم مع طبيعة العمليات والصفقات الالكترونية.



## المبحث الأول: مدخل إلى نظام الدفع

إن نظام الدفع يرتكز أساسا على النقد، باعتباره أداة لتبادل السلع والخدمات بين الأفراد وتسوية التزاماتهم فيما بينهم، ولقد تطورت وسائل الدفع على مر الزمن مع تطور الحياة الاقتصادية للأفراد وتغير حاجاتهم، لذلك سوف نتطرق إلى أهم المراحل التي مر بها نظام الدفع وأساليبه التقليدية والعوامل التي أدت إلى تطوره.

### المطلب الأول: التطور التاريخي لوسائل الدفع المصرفية.

شهد أو يشهد النشاط الاقتصادي والتجاري تطورا مستمرا ويشمل هذا التطور مفهوم النشاط وكذلك الوسائل اللازمة لإتمامه، حيث يعمل كل منهما على تطوير الآخر. فالتطور في مجال الاقتصادي يدفع إلى التطور في غيره من المجالات الأخرى، وهكذا تتكامل حلقات الأنشطة الاقتصادية مع بعضها البعض واستمرار التطور المادي لفترة من الوقت فإنه يؤدي إلى حدوث تطور نوعي في نوعية السلع والخدمات التي يتم إنتاجها والتعامل فيها، وإلى حدوث تطور نوعي في وسائل التعامل بالتحول من الوسائل التقليدية إلى وسائل أخرى تطورا وتقدما.<sup>1</sup>

يعتبر اكتشاف الإنسان للنقود كما هو الحال بالنسبة لاكتشاف النار والكتابة من الخطوات الأساسية في تطور حضارته. وقد مكّنه هذا الاكتشاف من تنفيذ سلوكه الاقتصادي سلوكه إلى حد بعيد مما كان له أكبر الأثر على التقدم الذي حققته، وتطور النقود لم يتم دفعة واحدة بل جاءه نتيجة لتطور طويل في العلاقات الاقتصادية للأفراد والجماعات، فقد مرت النقود بثلاث مراحل هي:<sup>2</sup>

#### أولاً: مرحلة الاكتفاء الذاتي (اقتصاد اللامبادلة):

ففي هذه المرحلة تكلفت كل جماعة بإنتاج مجموعة السلع والخدمات الكافية نسبياً لإشباع حاجاتها ولم تكن هناك ضرورة للدخول في علاقات اقتصادية مع الجماعات الأخرى أما التوزيع فقد كان يتم تلقائياً وداخلياً طبقاً للأنظمة الاجتماعية السائدة.

#### ثانياً: المبادلات على أساس المقايضة

مع تقدم الفنون الإنتاجية، تمكن الإنسان من أن يتعدى المرحلة التي كان إنتاجه فيها يكفي بالكاد لحفظ حياته، وانتقل إلى مرحلة جديدة أصبح في إنتاج الفرد أكبر من ذلك القدر اللازم لسد حاجته فالمقايضة هي مبادلة سلعة بسلعة أخرى،<sup>3</sup> وتبين أن المقايضة هي التي مهدت لظهور النقود، وتعني أيضاً مبادلة سلعة بأخرى أو خدمة بخدمة وذلك دون استخدام النقود.<sup>4</sup> ولكن هذه المرحلة تميزت بظهور عيوب وصعوبات أدت الحاجة إلى وسيلة أكثر من المقايضة، وتمثلت هذه الصعوبات فيما يلي:<sup>5</sup>

- صعوبات نقل السلع والخدمات.

- صعوبة تحديد نسب التبادل.

<sup>1</sup>: السيد أحمد عبد الخالق، التجارة الإلكترونية والعولمة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، مصر، الطبعة الثانية، 2008، ص:03.

<sup>2</sup>: أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، اقتصاديات العقود والتمويل، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، مصر، 2005، ص:05.

<sup>3</sup>: أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، نفس المرجع، ص:06.

<sup>4</sup>: مجدي محمد شهاب، اقتصاديات النقود والمال النظرية والمؤسسات النقدية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2000، ص:03.

<sup>5</sup>: أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص: 09-08.

- صعوبة توافق رغبات المتبادلين.<sup>6</sup>

كل هذه الصعوبات جعلت من المتعذر بقاء نظام المقايضة في المبادلات والتي رعت إلى ضرورة البحث عن وسيلة أخرى للتغلب على تلك المعوقات.<sup>7</sup>

### ثالثاً: مرحلة المبادلة النقدية

اقتصاد المقايضة وأساسه إمكانية تبادل السلع فيما بينها مباشرة يترتب عليه تعدد معدلات المبادلة الحسابية كنتيجة لكثرة السلع الأمر الذي ينبغي معه إدخال وسيط ترد إليه قيم الأشياء. أما المهمة الرئيسية لهذا الوسيط فهي عملية المبادلة إلى عمليتين منفصلتين ومتتاليتين. وقد أطلق على هذا الوسيط اسم "النقود".<sup>8</sup> وتقوم هذه الأخيرة بالوظائف التالية:<sup>9</sup>

- النقود كوحدة قياس القيمة.

- النقود كوسيلة للتبادل.

- النقود كوسيلة للمدفوعات المؤجلة.

- النقود كمخزن للقيمة.

فقد كانت النقود عبارة عن نقود سلعية (نظام المقايضة) ثم إلى نقود معدنية، نظام المعدن الواحد ونظام المعدنين، ثم دعت الحاجة إلى تطورها إلى نقود ورقية، وهكذا شهد العالم تطور مستمر في ماهية الأشياء التي ارتفعت إلى مرتبة النقود بغية التغلب على العقبات التي تواجه إتمام المبادلات والتخفيض قدر الإمكان من نفقات المعاملات، فمن السلع بصفة عامة استخدام المعادن ومن المعادن إلى التركيز على الذهب والفضة إلى النقود الورقية، ثم إلى نقود الودائع، وذلك قبل أن يشهد العالم هذا التحول الجذري نحو تعميم وسائل الدفع الالكترونية وهي أهم التطورات التي عرفتها وسائل الدفع.<sup>10</sup>

### المطلب الثاني: تعريف نظام الدفع

أنظمة الدفع لا يفرضها القانون بل تنتج عن مميزات ثقافية وتاريخية واجتماعية واقتصادية لأي بلد وكذا التطورات التكنولوجية فان هذه المميزات تحدد أشكال وطرق استعمال وسائل الدفع.

### أولاً: مفهوم نظام الدفع

1- مفهوم النظام: إن أي نظام هو عبارة عن مجموعة من العناصر المتفاعلة فيما بينها من أجل تحقيق هدف محدد، وهذه العناصر تسمى مدخلات النظام، يتم المزج فيما بينها، على أساس مجموعة من الموارد والإجراءات، قصد تحقيق نتائج مرغوبة ( أهداف ) تسمى مخرجات النظام.<sup>11</sup>

2- مفهوم الدفع المسبق: تدل كلمة الدفع على إطفاء دين أو تسوية التزام.

3- مفهوم نظام الدفع: système de paiement

<sup>6</sup>: مجدي محمد شهاب، مرجع سبق ذكره، ص:03.

<sup>7</sup>: أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، نفس المرجع، ص:10.

<sup>8</sup>: أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، نفس المرجع، ص:11-12.

<sup>9</sup>: رشاد العصار، رياض الحبي، النقود والبنوك، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص:24-25.

<sup>10</sup>: أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص:43.

<sup>11</sup>: أبو أحمد أبو العز، التجارة الالكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص:10.

يعرف نظام الدفع على أنه: "مجموعة من المؤسسات والتنظيمات والقواعد والأدوات والقنوات التي يتم من خلالها عملية الدفع مابين الوحدات الاقتصادية".<sup>12</sup>

## ثانيا: خصائص أنظمة الدفع

تتميز أنظمة الدفع بالخصائص التالية:<sup>13</sup>

- 1- البساطة والوضوح: أي أن تكون القواعد والإجراءات المعمول بها واضحة وغير معقدة وسهلة الفهم والممارسة من جميع المتعاملين.
- 2- المرونة: وهي قدرة نظام الدفع على التكيف والاستجابة للتغيرات سواء كانت راجعة الى تطور في سلوك الحداث ( أفراد والمؤسسات) ومجال وسائل الدفع وقنوات الاتصال او القوانين والتنظيمات؟
- 3- السرعة: وهي إجراء الدفع في اقل من زمن حقيقي ممكن.
- 4- الأمان: يتعلق الأمر هنا أساسا بأمان وسائل الدفع والطرق المستعملة فكلما ساد الأمان في الطرق والوسائل المعتمدة في الدفع، كلما سادت الثقة بين المتعاملين.

## المطلب الثالث: مفهوم وسائل الدفع التقليدية وأساليبها

يتميز عالم الاقتصاد اليوم المعتمد في شكل تبادل عيني، لان ذلك يتطلب أن تجري يوميا ملايين العمليات الحسابية المعقدة، كما يتطلب أن تكون متجانسة، وكل هذه المشكلات حصل اتفاق بين المجتمعات في أزمة مختلفة على اتخاذ شيء معين يتصف بالقبول العام ومعروف ونطلق عموما اسم وسيلة الدفع على كل شيء يمكن قبوله اجتماعيا.

## أولاً: مفهوم وسائل الدفع

تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل.<sup>14</sup>

كما عرفت على أنها: "وسيلة الدفع هي تلك الأداة المقبولة اجتماعيا من لجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديدي الديون، وتدخل في زمرة وسائل الدفع، إلى جانب النقود القانونية تلك السندات التجارية وسندات القرض التي يدخلها حاملها في التداول عندما يؤدون أعمالهم".<sup>15</sup>

ويمكن النظر إلى وسائل الدفع من ثلاث زوايا أساسية، فهي أداة وساطة مهمتها تسهيل التداول وتمكين إجراءات الصفقات بسهولة، وهذا ينطبق بالأساس على النقود التي في شكلها المعاصر، وبصفة أقل على الأوراق التجارية عندما تكون محل تداول بين فئة الاتجار. ومن جهة أخرى تمثل

<sup>12</sup>: زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية "دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2010/2011، ص:6.

<sup>13</sup>: زهير زواش، مرجع سبق ذكره، ص:6.

<sup>14</sup>: عمار لوصيف، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرون مع الاشارة الى التجربة الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية 2008/2009، ص:31.

<sup>15</sup>: الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010، ص:31.

أدوات للدفع العاجل، وهذا الأمر ينطبق خاصة على النقود والشيكات بدرجة اقل. حيث أن امتلاكها يسمح للأفراد أما بإفناقها حاليا أو انتظار فرص أفضل في المستقبل، انطلاقا من هذا المبدأ، فإن وسيلة الدفع إنما تمثل قرض حيث تسمح بتحويل قوة شرائية حاليا وإعادة استرجاعها في المستقبل.<sup>16</sup>

أما المشرع الجزائري فقد عرف وسائل الدفع في نص المادة 113 من القانون 10-90 قانون النقد والقرض كما يلي: "تعتبر وسائل دفع جميع الوسائل التي تمكن من تحويل الأموال مهما كان الشكل أو الأسلوب التقني المستعمل".<sup>17</sup>

عرفت أيضا على أنها: "تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل".<sup>18</sup>

## ثانيا: أساليب الدفع التقليدية

توجد عدة أشكال من وسائل الدفع التقليدية تمكن الأفراد من إبرام الصفقات والتبادلات بسهولة ويسر وأمان وتتمثل فيما يلي:

### 1- النقود:

تعتبر النقود أداة اقتصادية مهمة فهي المحرك أو المكبح لجميع المبادلات.<sup>19</sup> وهي وسيلة دفع تامة السيولة والأكثر استعمالا من بين كل وسائل الدفع، بل أن هذه الوسائل تتحول في النهاية إلى هذه النقود.<sup>20</sup>

ويمكن تعريف النقود تاريخيا على إنها قطعة معدنية تستعمل كوسيلة دفع في عمليات التبادل ثم كوسيلة دفع عامة. يبقى أن النقود هي مجموع وسائل الدفع التي تمكن كل مدين من التحرر من ديونه اتجاه دائنيه النقود هي ماتقوم به النقود تتميز النقود كوسيلة دفع بثلاث خصائص هي السيولة، التماثل وعمومية الوحدة النقدية داخل الحدود الوطنية. وهي ظاهرة اجتماعية لأنها تستند على ثقة المجتمع في النظام الذي يخلقها.<sup>21</sup>

ويعرف بعض الاقتصاديين النقود على أنها سلعة تتميز عن غيرها في تبسيط المبادلات، في حين آخرون يعتبرون النقود على أنها سلعة خاصة، لها وظائف خاصة. وليس لها قيمة ذاتية، على الأقل في شكلها المعاصر، ولا منفعة خاصة مقارنة بالسلع الأخرى. مع ذلك لها منفعة غير مباشرة، كذلك النقود كانت في الواقع كمؤشر قبل أن تكون في شكلها المادي. لهذا نجد الطبيعة الأساسية المجردة والتمثيلية للنقود، إذ يمكن اعتبارها كمرآة للمجتمع،<sup>22</sup> فإن النقود عند الاقتصاديين يمكن أن تعرف بأكثر من زاوية:

- من حيث الوظائف التي تؤديها: فهي أداة تستخدم كوسيط للتبادل ومقياس للقيم.

<sup>16</sup>: الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص:31-32.

<sup>17</sup>: المادة 113، قانون النقد والقرض رقم 10-90 المؤرخ في 18 أبريل 1990، الصادرة بالجريدة الرسمية، السنة السابعة والعشرون، بتاريخ 18 أبريل 1990.

<sup>18</sup>: المادة (69) من المر رقم 11/03 مؤرخ في 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- الجريدة الرسمية العدد 52 - الصادرة بتاريخ 27 أوت 2003، ص:11.

<sup>19</sup>: لوصيف عمار، مرجع سبق ذكره، ص:14.

<sup>20</sup>: الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص:37.

<sup>21</sup>: فريدة بخزار يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2005، ص:34.

<sup>22</sup>: لوصيف عمار، مرجع سبق ذكره، ص:15.

- من حيث خصائصها: فهي أداة تلقى قبولا عاما من جانب الأفراد.
- من حيث القانونية: فهي أية أداة لها القدرة القانونية على إبراء الذمة من الديون.

بالجمع بين الخصائص والوظائف يستقي الاقتصاديون تعريفا عاما وهو أن النقود: "أية أداة تستخدم عادة كوسيلة للتبادل، وكمعيار للقيمة ويلقى قبولا عاما من الأفراد"،<sup>23</sup> وفقا لهذا التعريف، فقد تم التفريق بين مفهومين:

- ❖ الأول للعملة: وهي كل ماتعتبره السلطة نقودا تمنحه صفة إبراء الذمة من الديون.
  - ❖ الثاني للنقود: وهي أكثر شمولاً من ذلك فهي تشمل العملة، كما تشمل كل ما يترضى عليه الناس باختيارهم ويتخذونه وسيطا للتبادل وقياسا للقيم وهي مؤلفة من الأنواع الآتية:
    - أ- النقود القانونية: وهي عبارة عن النقود الورقية، والنقود المعدنية المساعدة التي تصدر من طرف البنك المركزي. وهي تعبر عن الشكل الأعلى للسيولة التامة والنهائية. وتمثل التزام البنك المركزي تجاه الاقتصاد ككل (حكومة، مؤسسات وأفراد). وبما أن البنك المركزي هو الذي يصدرها، لذلك تسمى أيضا النقود المركزية.<sup>24</sup>
    - ب- النقود المصرفية: ظهرت النقود المصرفية أو الائتمانية وتطورت تطورا هائلا في عصر النقود الورقية وأصبح أهمية كبرى في كافة المجتمعات الحديثة. ولها خصائص تميزها عن العملات وهي نقود ائتمانية ويتم خلقها عن طريق البنوك التجارية، وتتمثل في الودائع لبتي تحتفظ بها البنوك ويمكن التصرف فيها عن طريق استخدام الشيكات، فالشيك المصرفي هو الوسيلة التي تستخدم في تحويل الوديعة من شخص لآخر ولذلك فإن الشيك ليس نقودا إنما هو ببساطة أمر كتابي لتحويل النقود والوديعة الموجودة بالبنك.<sup>25</sup> والنقود المصرفية هي تلك النقود التي يكون فيها فرق واضح بين قيمتها السلعية وقيمتها النقدية، على عكس النقود السلعية التي تكون فيها قيمة النقدية مساوية لقيمتها كسلعة، القيمة النقدية للنقود الائتمانية تتجاوز بكثير قيمتها المادية السلعية المصنوعة منها، بل وقد لا يكون للمادة المصنوعة منها قيمة تذكر. حيث قد تكون مجرد مسكوكات رمزية مصنوعة من النحاس والنيكل... الخ، كما قد تكون نقود ورقية، وقد تكون مجرد قيد كتابي مسجل في دفاتر بنك خارجي أو داخلي (أهلي)،<sup>26</sup> لهذا فهي تسمى أيضا بالنقود الدفترية أو النقدية.
- 2- الحساب:

يمكن تعريف الحساب على انه عقد بمقتضاه يلتزم شخصان بتحويل الحقوق والديون الناشئة عن العمليات الأصلية التي تتم بينهما إلى قيود في الحساب تتناقص فيما بينها بحيث يكون الرصيد النهائي عند إقفال الحساب وحده دينا مستحق الأداء. وعقد الحساب عقد تابع، بمعنى أنه يفترض وجود عمليات أصلية متتابعة بين طرفيه لا تسوى كل عملية منها على حدا بل تسوى جميعها دفعة واحدة بطريق النقاصة وللحساب مزايا عديدة:

<sup>23</sup>: لوصيف عمار، نفس المرجع، ص: 15-16.

<sup>24</sup>: الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص: 37-38.

<sup>25</sup>: عبد الرحمان يسري أحمد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 16-17.

<sup>26</sup>: سحنون محمود، دروس الاقتصاد النقدي والمصرفي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004، ص: 16.

فهو يسمح للاقتصاد في استعمال النقود، إذ لا محل فيه للوفاء قبل إقفال الحساب. وهو أداة للانتمان والضمان بفضل المقاصة الإجمالية عند قفل الحساب وما تؤدي إليه إعفاء كل طرف من الوفاء بديونه في الحدود التي يكون دائنها فيها، فيدرك بذلك خطر إفلاس الطرف الآخر.<sup>27</sup>

فالحساب هو أداة دفع سريعة ومكلفة نوعا ما ولا يمنح في المقابل اي ضمان في حالة عدم الدفع لأنه لا يستند إلى وثيقة أو مستند.<sup>28</sup>

3- الشيك:

أ- تعريف الشيك:

هو عبارة عن محرر بموجبه يطلب الساحب (Le tireur) من المسحوب عليه (Le tireç) (أحد البنوك عادة) أن يدفع مبلغا للساحب نفسه أو لطرف ثالث. هذا طبعا مع افتراض وجود وصيد موجب للساحب لدى المسحوب عليه يسمح بطلب هكذا. والشيك بحد ذاته ليس نقدا لأنه لا يتضمن تعهدا من البنك باداء مبلغ معين لحامله، كما هو الحال في الورقة المصرفية، بل هو امر موجه من قبل شخص الى البنك.<sup>29</sup> وهو تعهد فوري يمكن المستفيد من أن يحصل على النقود من البنك يوم تحرير الشيك.<sup>30</sup>

واعطاء الشيك يكون بتسليمه يدا بيد، فهو ليس اكثر من اداه لتسهيل التداول وتسوية المعاملات دون تحويل للاموال وهو اساس نقود الودائع، فلا يقتصر المجال في التعامل بنوع واحد من الشيك.<sup>31</sup>

ب- خصائص الشيك

الشيك ورقة تجارية تتضمن أمرا بأداء مبلغ معين من النقود ويمتاز بمجموعة من الخصائص تتمثل في:<sup>32</sup>

- لا يمكن سحب الشيكات الا على البنوك.
- يحتوي الشيك على ثلاثة أطراف هي الساحب والمسحوب عليه والمستفيد.
- الشيك اداة وفاء ولنقل النقود ولبا يصلح ان يكون اداة للانتمان.
- وجود رصيد كاف للساحب لدى المصرف المسحوب عليه منذ تاريخ انشاء الشيك، وذلك لتوفير الثقة الكافية بهذه الورقة.
- لا حاجة لذكر اسم المستفيد فيه، وبالتالي يمكن سحبه لحامله.

ج- أنواع الشيك:

باعتبار الشيك من وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود الورقية هذا ما أدى لظهور عدة أنواع يمكن ذكرها كما يلي:

**الشيك المسطر أو المخطط:**

<sup>27</sup>: البارودي علي، مصطفى كمال طه، القانون التجاري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2001، ص:83.  
<sup>28</sup>: Yves Simon Samir Mannai; Techniques financière-economica-7<sup>eme</sup> édition-paris-2002-p:63.  
<sup>29</sup>: مروان عطون، النظريات النقدية، دار البحث للطباعة والنشر، قسنطينة، الجزائر، 1989، ص:48.  
<sup>30</sup>: منصور بن عوف عبد الكريم، مدخل الى الرياضيات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2003، ص:25.  
<sup>31</sup>: محمد محمود المصري، أحكام الشيك كدنيا وجنانيا، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، مصر، 1999، ص:258.  
<sup>32</sup>: اكرم ياملكي، الاوراق التجارية والعمليات المصرفية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الاولى، 2008، ص:205.

هو شيك محور في شكل الشيك العادي إلا انه يتميز بوضع خطين متوازيين على وجه الشيك, مما يترتب عليه وجوب امتناع البنك عن الوفاء بمبلغ الشيك إلا إلى البنك ا والى عميل البنك لذلك فانه يتعين على حامل الشيك إلى البنك ليتولى استيفاء المبلغ لحساب هذا العميل.<sup>33</sup>

ويوجد نوعين من التسطير وهما:<sup>34</sup>

**التسطير العام:** حيث بموجبه يترك ما بين الخطين فراغا أو يكتب ل التسطير العام: حيث بموجبه يترك ما بين الخطين فراغا أو يكتب ل "CO" أو كلمة بنك أو مصرف دون تحديد اسم البنك يتم إيداع هذا النوع من الشيكات في حساب المستفيد لدى أي بنك, ولا يجوز للمسحوب عليه أن يحرر شيكا مسطرا تسطيرا عاما إلا إلى احد عملاءه.

**التسطير الخاص:** هذا الشيك يوضع عليه ما بين الخطين المتوازيين اسم بنك معين, وهنا لا يستطيع المسحوب عليه أن يوفي بقيمة الشيك إلى البنك المعين أو المحدد ما بين الخطين المتوازيين أو إلى عمليه إذ كان هذا البنك هو المسحوب عليه.

من الجدير بالذكر أن التسطير ليس له علاقة بالتداول الذي يبقى خاضعا للقواعد المتبعة والقوانين المتبعة والسارية وإنما يتعلق بالوفاء, كما يجب الإشارة إلى انه لا يجوز إلغاء التسطير مهما كان نوعه عاما أو خاصا وان كان الإلغاء من قبل المسطر نفسه ويمكن تحويل التسطير العام إلى تسطير خاص بينما لا يجوز العكس ويستطيع الساحب أو حامل الشيك تسطيره.<sup>35</sup>

### الشيك المعتمد أو المصدق:

هو الشيك الذي يطلب من البنك المسحوب عليه اعتماد أو تصديقه بناء على طلب الساحب أو الحامل, ويحصل هذا الاعتماد بتوقيع المسحوب عليه على صدر الشيك. ويعد اعتماد الشيك قرينة على أن المسحوب عليه لديه مقابل الوفاء الكافي لسداد قيمة الشيك المعتمد, لذا يلتزم المسحوب عليه بتجميد هذا المقابل لصالح الحامل, وبهذه الطريقة يطمئن الحامل إلى وجود الرصيد الذي يكون الضمانة الأولى لوفاء قيمة الشيك.<sup>36</sup>

### الشيك المقيد في الحساب:

لما كان الشيك أداة وفاء فورية فان الحامل يستطيع أن يحصل على قيمة نقدا بمجرد تقديمه إلى البنك المسحوب عليه, غير أن القانون أجاز للساحب وكذلك للحامل أن يمنع البنك من الوفاء بقيمة الشيك نقدا وكذلك بكتابة عبارة " للقيود في الحساب" أو ما يفيد هذا المعنى على ظهر الشيك. أو أي عبارة أخرى مماثلة وفي هذه الحالة لا يمكن أن يجري تسديد الشيك من قبل المسحوب عليه إلا بطريق القيد في السجلات " اعتمادا في الحساب أو نقل أو مقاصة" والقيود في السجلات يقوم مقام الوفاء.<sup>37</sup>

<sup>33</sup>: لوصيف عمار، مرجع سبق ذكره، ص:18.

<sup>34</sup>:: جميل الزيدانيين السعودي، أساسيات في الجهاز في الجهاز المالي، دار وائل للنشر والطباعة، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2000، ص:133.

<sup>35</sup>: فائق محمد الشماع، الإبداع المصرفي/ الإبداع النقدي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2001، ص:220.

<sup>36</sup>: زهير عباس كري، النظام القانوني للشيك، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 1997، ص: 359.

<sup>37</sup>: زهير عباس كريم، نفس المرجع، ص:363.

## الشيك المؤشر:

قد يقوم المسحوب عليه ببناء طلب الحامل أو الساحب بالتأشير على الشيك مما يدل على وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير. وهذا التأشير يفيد إثبات وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير. إذن فالتأشير لا يترتب عليه تجميد مقابل الوفاء إلى غاية استقاء الحامل لقيمة الشيك, بل غايته التأكيد على وجود مقابل الوفاء وقت التأشير فحسب.<sup>38</sup>

## الشيك السياحي:

هو أداة دفع قابلة للتحويل إلى نقود, ولكن في حالة الضياع, فإنه لا يمثل أية قيمة وغير قابل للتفاوض في حالة عم المصادقة عليه.<sup>39</sup> لذلك فإن الشيك السياحي يمثل فقط تعهدا بالأداء اتخذ البنك الذي أصدره ولا يعتبر أمر بالأداء, والمستفيد منه هو حامله معرف بتوقيعه ويسمى الشيك سياحيا لأن القصد من إصداره هو أن يصرف المستفيد قيمته خارج بلاده, إذا هو شيك يستحق الدفع عند الاطلاع ويستعمل لغرض تسهيل قبض المبلغ المبين فيه دون الحاجة إلى التحقق فيما إذا كان هناك حساب للمستفيد أو كانت هناك تغطية كاملة لمبلغ الشيك, وكل ما يتطلبه الأمر هو مطابقة نموذج توقيع حامل الشيك بتوقيع حقيقي آخر على الشيك نفسه عند دفع مبلغ له فعلا, ولكي يعتبر الشيك السياحي أداة مقبولة الدفع عالميا يجب أن تكون الجهة المصدر لهذا الشيك معروفة عالميا, وإنها ذات إمكانات مالية. يتم تداوله من خلال تظهيره, فقد يختار المستفيد طرح الشيك في التداول, بنقله إلى شخص آخر, أما إذا كان واجب الأداء لشخص معين مع شرط ليس للأمر أو لشرط مماثلة, أما إذا كان الشيك للحامل فيتداول مجرد تسليمه المادي وتظهير الموضوع على الشيك لحامله, يجعل المصدر مسؤول, إلا أنه لا يحول الشيك إلى الأمر.<sup>40</sup>

## 4- أوراق الدفع

تعني أوراق الدفع التسديدات التي تقوم بها المؤسسة اتجاه الموردين أو الدائنين الآخرين, فهي وسيلة دفع تعويض الشيكات, حيث تلتزم بدفع ديونها في أجل محدد (ميعاد الاستحقاق). وسنعرض بإيجاز أهم أنواع أوراق الدفع:

### أ\_ السفتجة أو الكمبيالة:

السفتجة مثلها في ذلك مثل السند لأمر هي عبارة عن ورقة تجارية. ولكنها تختلف عنها في بعض الأمور الأساسية. فهي تظهر ثلاثة أشخاص في أن واحد وتسمح بإثبات ذمتين ماليتين في نفس الوقت. وهي من جهة أخرى عبارة عن أمر بالدفع لصالح شخص معين أو لأمره.

### ب\_ السند لأمر:

هو أصلا ورقة تجارية تتضمن تعهدا محررا بدفع مبلغ معين لأمر شخص آخر هو المستفيد بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين. ويكون فيه طرفان فقط: المحرر والمستفيد. وعلى أساس

<sup>38</sup>: نادية فوضيل، الأوراق التجارية في القانون الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2002، ص: 119-120.

<sup>39</sup>: Yves Simon; Samir Manni- op/cit-p:263.

<sup>40</sup>: محمد شكرين، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، 2006، ص: 10-11.



هذا التعريف, يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقة حيث أن هناك انتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ما عليه في تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه. وأمام حامل هذا السند طريقتان لاستعماله:

1\_ إما أن يتقدم به قبل تاريخ الاستحقاق إلى أي بنك يقبله, فيتنازل له عليه مقابل حصوله على سيولة مقابل حصول البنك على مبلغ للتنازل عن السيولة والحلول محل هذا الشخص في الدائنية وتحمل متاعب تحصيل السند.

2\_ استعماله في إجراء معاملة أخرى مع شخص أخرى في تسديد صفقة تجارية أو تسديد قرض, ويتم هذا الاستعمال بتقديمه للدائن الجديد, عن طريق عملية التظهير شرط أن يتم قبوله من طرف هذا الأخير. وعندما يتم قبوله يدخل في التداول, وبالتالي يتحول الى وسيلة دفع بواسطة عملية التظهير, وتلعب هذا الدور قبل تاريخ الاستحقاق, فإذا حل هذا أجل أمكن تحويل هذه الورقة الى سيولة تامة اي الى نقود قانونية. نادرا ما تقدم السفتجة او السند لامر للدفع من طرف المسحوب عليه والمكتتب ويتم الدفع مباشرة من طرف هذين الاخرين.

ج\_ سند الرهن:

سند الرهن هو ايضا ورقة تجاربه كسابقه, يمكن استعماله في التداول اذا اراد مجتمع التجار ذلك وهو سند لامر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي. فاذا وضع تاجر او منشأة كمية من السلع في مخزن عمومي مثل المخازن التي توجد في الموانئ او المخازن البارة للحفاظ على السلع فيسلم له صاحب المخزن كتابا يشهد بوجود الكمية كذا من السلعة كذا بالمخزن كذا, وهنا في حالة ما اذا كان التاجر لا يوجد لديه نقود بإمكانه الحصول على النقود في انتظار بيع سلعته وهذا بتسليم شهادة ملكية السلع الى الذي يمنح له قرضا وهذه الشهادة تسمى سند السند. وهو وثيقة تسمح برهن البضاعة وتكون ملحقة بوثل ايداع البضاعة في المخازن العمومية, سند الرهن مثله مثل الاوراق التجارية الاخرى ( السند لامر والكمبيالة ) يمكن تقديمه للبنك بغرض الخصم, كما يمكن تحويله الى وسيلة دفع بادخاله في التداول وانتقاله بين الافراد ( التجار ) لتسوية المعاملات.

د\_ سند الصندوق:

ويعرف سند الصندوق انه: " التزام مكتوب من طرف بنك او مؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند ( هو مبلغ القرض) في تاريخ معين هو تاريخ الاستحقاق. وقد يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص او لامره او لحامل السند "

ه\_ السندات العمومية قصيرة الاجل:

تلجا الخزينة الى اصدار سندات قصيرة الاجل لتمويل احتياجات السلطة العمومية فيما يخص النفقات الجارية, وذلك عندما يتاخر تحصيل الارادات الضريبية نظرا لطابعها المتقطع في الزمن, وعدم القدرة على الانتظار لاستعجالية النفقات. ويتم تداول هذه السندات من يد الى يد واستعمالها في التبادل وضمان القروض عندما تكون محررة لحاملها, اي سندات غير اسمية.

و\_ الدفع عن طريق التحويل:

التحويل هو ابط العمليات التجارية, فالبنك يتوسط من خلال تنفيذها بين طرفين ( المحول والمحول إليه) ويقوم بتوصيل مبلغ من المال أودعه شخص في فرع البنك, أو مراسله ( أي بنك آخر) في المكان المحول إليه. فالتحويل إلية لتحويل الأموال- وليس من الأوراق التجارية- يسمح بتحويل الأموال دون الحاجة إلى سحبها من الحساب وتسليمها إلى شخص آخر, ويتميز بسهولة استخدامه, سرعة الدفع, الأمن وقلة التكلفة يمكن أن يكون التحويل تلقائياً باتفاق بين البنك وصاحب الحساب وهادة ما يكون هذا في حالات التحويل المتكرر أو الدور كأجور العمال التي تحول إلى حساباتهم دوريات من حساب رب العمل.

### المطلب الرابع: العوامل المساعدة على تطور نظام الدفع

لقد تعددت العوامل التي ساعدت على تطور وسائل الدفع وتحولها من الشكل التقليدي إلى أشكال أخرى تؤدي نفس الوظيفة لكن بطرق مختلفة أكثر تطوراً, واهم هذه العوامل نذكر ما يلي:

#### أولاً: تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية

قضى ظهور وسائل الدفع التقليدية على كثر من المشاكل الناجمة عن حمل النقود, كالسرقة والضياع وثقل عبئ حملها إن كانت بمبالغ كبيرة, فأصبحت بذلك بديلة عن النقود, وبالتالي سهلة كثير من العمليات خاصة منها التجارية.

ولذلك أصبح الإحساس بالأمان الذي عرفته وسائل الدفع التقليدية بمرور الوقت مرتفع جداً, إلا أن لهذه الوسائل مشاكل كثيرة, ومنها:

- 1\_ انعدام الملائمة: فالحاجة إلى الوجود الشخصي سواء شخصياً أو عبر التلفون لكلا الطرفين يقيد الحركة المعاملاتية, وبالنسبة للعملاء يترجم هذا إلى تأخير اقتناء المنتج أو الخدمة وينتج عن تكلفة أعلى وبالنسبة للبائع يعني ذلك الخسارة في الإيرادات نتيجة انخفاض المبيعات أو فقدانها.
- 2\_ عدم إجراء المدفوعات في الوقت الحقيقي: لا تتم المدفوعات التقليدية في الوقت الحقيقي, ويتوقف التأخير في التحقق الفعلي على نوعية السداد في المدفوعات بالشيكات مثلاً تستغرق ما يصل إلى أسبوع.
- 3\_ انعدام الأمن: فالتوقعات يمكن أن تزول والشيكات والكمبيالات والسند لأمر يمكن أن تسرق أو تضيع, والتجار يمكن أن يلجئوا للغش والاحتيال بمختلف أشكاله.
- 4\_ ارتفاع تكلفة المدفوعات: إن كل معاملة تكلف مبلغ ثابتاً من المال, وبالنسبة للمدفوعات الصغيرة تغطي بالكاد تكاليف المصروفات.

واكبر مشكل يواجهه المجتمع فيما يخص وسائل الدفع التقليدية, وهو مشكل الشيكات بدون رصيد حيث أصبح مشكلة اجتماعية بسبب الانتشار الواسع لها.

#### ثانياً: استخدام شبكة الانترنت في المجال المصرفي:

كان للتطور التكنولوجي في مجال الاتصالات الفضل في حدوث ثورة في المعاملات المصرفية, من خلال شبكة الانترنت خاصة بظهور شبكة الويب العالمية (www-world wide web), حدث ما

يشبه الميلاد الجديد للانترنت حيث أمكن التوحيد الخارجي لجميع التطبيقات والمواقع على الانترنت مما أتاح للمستخدم أو المبرمج البسيط في أي مكان بالعالم إن يقوم بتطوير موقع الكتروني يكتسب قيمته من قيمة المحتوى الذي يتضمنه, وهكذا استقرت الانترنت في شكلها الحالي كشبكة عالمية تربط شبكات العالم.

وقد أتاح انتشار استخدامات الانترنت للبنوك وسمح لعملائها بقضاء أشغالهم دون الحاجة للتعامل مع الموظفين, أو الانتظار لساعات طويلة لأجل قضاء مصلحة مصرفية, وذلك من خلال خدمات المصرف المنزلي (home bankin) حيث تم إنشاء مقر لها بدلا من المقر العقاري, ومن ثم يسهل على العميل التعامل مع البنك عبر الانترنت وهو في منزله, وإجراء كل عملياته المصرفية.

### ثالثا: التوجه نحو التجارة الالكترونية

إن انتشار التجارة الالكترونية عبر وسائل الإعلام والانترنت ساهمت في إيجاد البيئة النظيفة لصناعات و سلع وخدمات, والتجارة الالكترونية تسعى إلى تبادل المعلومات عبر المنظمات الحكومية ومنظمات الأعمال الخاصة والعامة بغية تخفيض تكلفة النقل وتخفيض الآثار السلبية وتعظيم عولمة الشركات. ومن الدوافع التي أحق إلى ظهور التجارة الالكترونية هي:

1\_ تسيير المعاملات التجارية: سمحت التجارة الالكترونية بدمج واختزال جزء كبير من المراحل المختلفة الداخلة بصفة عادية في المعاملات التجارية بين البائع والمشتري, فضرورة التسيير الفعال والناجح يشكل بالنسبة للمؤسسات واحدا من الاهتمامات الأساسية الدافعة للتجارة الالكترونية.

2\_ الفعالية التجارية: الرغبة في الوصول إلى مستوى عال من النجاح في الإنتاج والتوزيع يشكل كذلك دافعها مهما, يمكن التجارة الالكترونية من إنتاج معلومات بالإمكان حجزها وحفظها بطريقة آلية.

3\_ تطوير أسواق جديدة: اعتمدت المؤسسات موقفا أكثر فعالية وأكثر حركية لتطوير التجارة الالكترونية عن طريق إيجاد منافذ وأسواق تجارية جديدة.

### رابعا: الاستفادة من وسائل الأمان عبر شبكة الانترنت

تتميز وسائل الدفع الالكترونية عن الوسائل التقليدية بالاستفادة من وسائل الأمان المبتكرة حديثا لاستعمالها عبر شبكة الانترنت وخاصة لإضفاء الثقة على المعاملات المصرفية والتجارية التي تتم عبر هذه الشبكة والتي تكون وسائل الدفع الالكترونية طرفا فيها وقد كان انتشار التجارة الالكترونية سببا كافيا لابتكار مثل هذه الوسائل كالتوقيع الالكتروني والتشفير والجدارية النارية وغيرها.

## خامسا: ظهور منظمات ومؤسسات مالية عالمية في مجال المدفوعات

من بين العوامل المساهمة في انتشار وسائل الدفع الالكترونية ظهور منظمات ومؤسسات عالمية أصبحت رائدة في إنتاج وتسويق هذه الوسائط لمختلف بلدان العالم والجهات المصدرة للبطاقات البنكية والتي تعد أشهر وسائل الدفع الالكترونية يمكن تقسيمها كما يلي:

**1 المنظمات العالمية المصدرة للبطاقات:** لا تعتبر مؤسسات مالية وإنما بمثابة نادي, حيث تمتلك كل منظمة العلامات التجارية للبطاقات الخاصة بها لكنها لا تقوم بالإصدار بنفسها وإنما تمنح تراخيص بإصدارها للمصارف, وأشهر هذه المنظمات هي شركتي "فيزا كارد" و"الماستر كارد" ويطلق عليهما اسم راعي البطاقة.

**2 المؤسسات المالية العالمية:** وهي التي تشرف على عملية إصدار البطاقات المصرفية دون ضرورة منح تراخيص الإصدار لأي بنك ومن أشهرها: "اميريكان اكسبرس", "لديفرز كليب" مؤسسات تجارية كبرى GCB.

### المبحث الثاني: السياق النظري لوسائل الدفع الالكترونية

كانت التجارة الالكترونية حديثة النشأة من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الالكتروني وكحل للمشاكل والعراقيل التي أفرزتها وسائل الدفع التقليدية وبالفعل تمكنت الوسائل الحديثة من الانتشار بسرعة وقد ساعد في ذلك المجهودات الكبيرة المبذولة من طرف البنوك لجذب أكبر عدد ممكن من العملاء وجعلهم يختبرون فعالية ومزايا هذه الوسائل حديثة النشأة.

### المطلب الأول: عموميات حول وسائل الدفع الالكترونية

وسائل الدفع المتطورة في الانترنت هي عبارة عن صورة أو الوسيلة الالكترونية التقليدية للدفع والتي نستعملها في حياتنا اليومية, الفرق الأساسي بين الوسيلتين هي أن وسائل الدفع الالكترونية تتم وتسير كل عملياتها الكترونيا, ولا يوجد للحوالات ولا للقطع النقدية.

### أولاً: تعريف وسائل الدفع الالكترونية

تمثل وسائل الدفع الالكترونية أهم مكونات نظام الدفع الالكتروني تنفذ فيه المعاملات بواسطة وسائل الدفع الالكترونية ومصطلح الكتروني يعني:  
يقصد بوسائل الدفع الالكتروني على أنها مجموعة من الأدوات والتحويلات الالكترونية التي تصدره المصارف والمؤسسات كوسيلة دفع, وتتمثل في البطاقات البنكية, والنقود الالكترونية, والشبكات الالكترونية والبطاقات البنكية.

وتتضمن عملية الدفع الالكتروني أربعة أطراف: المتعامل ( الدافع أو المشتري ), البنك الذي اصدر وسيلة الدفع, البنك الذي يتحصل على المبلغ لحساب المستفيد من الدفع (البائع), شبكة البطاقات.

ومصطلح الدفع الالكتروني مصطلح واسع يجمع في طياته كل وسائل الدفع التي تستخدم فيها تكنولوجيا متقدمة الوفاء, مثل التحويلات الالكترونية للأموال, الشيك الالكتروني والدفع بالنقود الالكترونية.

## ثانياً: نشأة وسائل الدفع الالكترونية

إن ظهور وسائل الدفع الالكترونية هو نتيجة التجديدات المالية بفعل الصيرفة الالكترونية أو بنوك الانترنت ومهما كانت درجة الحداثة على المستويات الجزئية فان عالم الوساطة المالية عرفت حولا نوعيا غير من أبعاد وأهداف واستراتيجيات البنوك في السنوات الأخيرة وكان ذلك نتيجة منطقية لثورة التكنولوجيات الجديدة في الإعلام والاتصال وعولمة الأسواق المالية والمصرفية.

غير أن استخدام البطاقات بدل النقد الائتماني يرجع في الواقع إلى ظهور بطاقات كرتونية تستخدم في الهاتف في فرنسا وفي الولايات المتحدة الأمريكية من خلال بطاقات معدنية تستخدم في تعريف الزبون على مستوى البريد.

أصدرت مجموعة مكونة من ثمانية بنوك ومصارف بطاقة, لتتحول بعد مدة إلى شبكة عالمية, كما تم طرح في نفس الوقت البطاقة الزرقاء من قبل بنوك فرنسية.

حيث انه في نهاية السبعينيات نتيجة الثورة الالكترونية تم تزويد البطاقات بمسارات مغناطيسية في كثير من الدول الصناعية وما ميزها أنها تحتوي ذاكرة ويمكن تجزئة القيمة المخزنة فيها لإجراءات عملية الدفع.

وتعددت أشكال وسائل الدفع العصرية من خلال السحب أو الدفع أو بالتعامل بالأوراق المالية أو غير ذلك من أعمال البنوك ويرجع استخدام النقد الالكتروني لبداية الثمانينات حيث برز مفهوم النقد الالكتروني ومع بداية التسعينات أصبحت كل بطاقات الدفع برغوتية فهي تسمح بالتعريف على سلامة البطاقة وعلى هوية صاحبها وهو ما يعد دعم كبير لأمن وسلامة العمليات.

## ثالثاً: خصائص وسائل الدفع الالكترونية

تتميز وسائل الدفع بالخصائص الآتية:

1\_ يتسم الدفع الالكتروني بالطبعة الدولية: اي انه وسيلة مقبولة في جميع الدول, حيث يتم استخدامه لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء الكتروني بين المستخدمين في كل أنحاء العالم.

2\_ يتم الدفع من خلال استخدام النقود الالكترونية: وهي قيمة نقدية تتضمنها بطاقة بها ذاكرة رقمية او الذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تهيمن على إدارة عملية التبادل.

3\_ يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الالكترونية عن بعد: حيث يتم إبرام العقد بين أطراف متباعين في المكان, ويتم الدفع عبر شبكة الانترنت, أي من خلال المسافات بتبادل المعلومات الالكترونية بفضل وسائل الاتصال اللاسلكية, يتم إعطاء أمر الدفع وفقا لمعطيات الكترونية تسمح بالاتصال المباشر بين طرفي العقد

4\_ يتم الدفع الالكتروني بأحد الأسلوبين:

أ\_ الأسلوب الأول: من خلا نقود مخصصة سلفاً لهذا الغرض ( الدفع عبر شركة الانترنت, وذلك بتبادل المعلومات الالكترونية بفضل وسائل الاتصال اللاسلكية ), ومن ثم فان الدفع لا يتم إلا بعد

الخصم من هذه النقود, ولا يمكن تسوية المعاملات الأخرى بغير هذه الطريقة, ويشبه ذلك العقود التي يكون الثمن مدفوعا فيها مقدما.

ب\_ الأسلوب الثاني: من خلال البطاقات البنكية العادية, حيث لا يوجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض, بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهذه البطاقات قابلة للسحب عليها بوسائل أخرى كالكاشيك لتسوية أي معاملات مالية.

5\_ يلزم تواجد نظام مصرفي معد لإتمام ذلك: أي تتولى إدارة هذه العمليات التي تتم عن بعد لتسهيل تعامل الأطراف وتوفير الثقة فيما بينهم.

6\_ يتم الدفع الالكتروني من خلال نوعين من الشبكات:

ا\_ النوع الأول: شبكة خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد, ويفترض ذلك وجود معاملات وعلاقات تجارية ومالية مسبقة بينهم.

ب\_ النوع الثاني: شبكة عامة, حيث يتم التعامل بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم قبل ذلك روابط معينة.

#### رابعاً: أهمية وسائل الدفع الالكترونية

إن اتساع نطاق التجارة الالكترونية سمح بتضاؤل دور النقود الورقية والدفع التقليدي أمام ازدهار الدفع الالكتروني, حيث كانت النقود الوسيلة الرئيسية لتسوية المعاملات المالية وكان الدفع يتم بصورة سائلة أو بواسطة بديل للكاشيك وغيرها من وسائل الدفع التقليدية.

لكن تلك الوسائل لا تصلح في تسهيل التعامل الذي يتم عن بعد في بيئة غير مادية كالعقود الالكترونية التي تتم عبر شبكة الانترنت حيث تتوارى المعاملات الورقية. من هنا تظهر أهمية ابتكار وسائل سداد تتفق مع طبيعة التجارة الالكترونية, لهذا يتم الدفع الالكتروني.


يمكن للعميل الوفاء بمقابل السلعة أو الخدمة بنفس الطرق التقليدية المتبعة في التعاقد بين غائبين مثل إرسال شيك عن طريق البريد أو من خلال الفاكس, أو إرسال البيانات الخاصة بحساب بنكي, لكن هذه الوسائل لا تصلح وخصوصية التجارة الالكترونية ومقتضيات السرعة فيها, لذا كانت أهمية اللجوء إلى الدفع الالكتروني من خلال شبكة اتصال لا سلكية موحدة عبر الحاسب.

وخصوصية التجارة الالكترونية ومقتضيات السرعة فيها, لذا كانت أهمية اللجوء إلى الدفع الالكتروني من خلال شبكة اتصال لا سلكية موحدة عبر الحاسب.

#### خامساً: أطراف التعامل بأنظمة الدفع الالكترونية

تشارك أنظمة الدفع الالكتروني في أنها وسيلة لانتقال النقود من شخص إلى آخر, ومجموعة لشخص آخر أو لمجموعة أخرى عبر شبكة الانترنت دون الحاجة للتفاعل وجها لوجه, وعلى اختلاف هذه النظم تجد أنها تحتوي جميعها على أربعة عناصر.

الشكل رقم (01-01): أطراف التعامل بالبطاقة الائتمانية والعلاقة بينهم.



المصدر: بريكة السعيد، مرجع سابق ص 143

1\_ المنظم ( المركز العالمي للبطاقة ): هي مؤسسة عالمية تقوم بإنشاء البطاقات وتتولى رعايتها وتصدر تراخيص لجميع البنوك الموجودة في أنحاء العالم بالموافقة على دخولها في عضوية هذه البطاقات وهي تتولى تسوية العمليات المالية المستحقة جراء استخدامها ويتم ذلك مقابل عمولة تتراوح عادة ما بين 1 % و 4% من قيمة العملية يدفعها التاجر إضافة للاشتراك سنوي.

2\_ المصدر ( المحرر ): هو البنك او المؤسسة المالية الكبرى التي لها ادوار عدة, ومنها التعاقد مع المركز العالمي للبطاقات من اجل حصولها على ترخيص يسمح لها بإصدار البطاقات من خلال دخولها في عضوية إصدار البطاقات, والتعاقد مع التجار المحليين من اجل قبول هذه البطاقات من عملائها لتسوية عملياتهم من شراء أو تقديم خدمات معينة بالإضافة إلى التعاقد مع عملائهم للتعامل بمثل هذه البطاقات في دفع ما يستحق عليهم للتاجر على مقابل ما يقدمه إلى عملائه باستخدام هذه البطاقات.

3\_ التاجر: إن هذا الوصف يطلق على الشركات, او المؤسسة صاحبة السلع او محلات البيع ومراكز تقديم الخدمات للجمهور بشكل عام ويبرم اتفاق مع مصدر البطاقة لقبول البيع بالبطاقة ومن ثم يرجع الى مصدر البطاقة للحصول على ثمن هذه السلعة.

4\_ حامل البطاقة: هو الشخص أو الأشخاص الذين حصلوا على البطاقة بناء على طلب تم تقديمه للمصدر ووافق على منحهم إياه, لتمكنهم من الشراء بواسطتها او الحصول على الخدمات وكذلك تمكنهم من السحب النقدي من الصراف الآلي باستخدام البطاقة الممنوحة لهم من المصدر.

## المطلب الثاني: أنواع وسائل الدفع الالكتروني

نتيجة للتطورات التي عرفتها التجارة الالكترونية حولت البنوك اغلب الدفع الى وسائل الدفع الالكترونية, وتعددت هذه الأخيرة واتخذت أشكالا تتلاءم مع طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت, وكانت اولها البطاقة البنكية والتي تطورت مع البطاقات ذات الشكل المغناطيسي إلى البطاقات ذات الخلية الالكترونية, كما ظهرت وسائل دفع الكترونية أخرى.


أولاً: البطاقة البنكية وأنواعها

لقد عرفت المشرع الجزائري بطلقة الدفع الالكتروني بانها: " كل بطاقة تسمح لحاملها او بنقل الأموال, ولا يمكن ان تظهر الا من طرف هيئة قرض او مصلحة مالية او مصلحة مرخص لها بوضع وإصدار البطاقات كالبنوك, الخزينة العامة, مصلحة البريد".

كما تعرف البطاقة البنكية على أنها: " عن بطاقة بلاستيكية تحتوي على معلومات رقمية وتستخدم هذه المعلومات في أغراض الدفع. كما يمكن استخدامها لأغراض أخرى مثل التعريف أو الدخول لمواقع خاصة لا يمكن الدخول فيها إلا للمرخص له. بعض هذه البطاقات الالكترونية تسمى الذكية لاحتوائها على معلومات يمكن التعامل معها بطريقة أخرى".

وتمكن هذه البطاقة حاملها من الحصول على النقود عن طريق الانترنت الصرف الذاتي (ATM) Automated Teller Machines, كما تمكنت أيضا من شراء معظم احتياجاته أو أداء مقابل ما يريده من خدمات وذلك دون أن يكون لديه مبالغ كبيرة من الأموال قد تتعرض للسرقة أو التلف. وهناك عدة أنواع من البطاقات البنكية والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (01-02): أنواع البطاقات البنكية



المصدر: مجلة الدراسات المالية والمصرفية, المجلد السادس, العدد الرابع, الأكاديمية العربية للمعلومات المالية والمصرفية, ديسمبر 1998 ص: 47



1\_ البطاقات الائتمانية: وهي بطاقات خاصة تصدرها البنوك او المؤسسات المالية الأخرى لعملائها كخدمة إضافية, وهي عبارة عن بطاقات مغناطيسية يستطيع حاملها ان يستخدمها في شراء معظم احتياجاته او أداء مقابل ما يحصل عليه من خدمات.

كما تعرف كذلك: هي البطاقات التي تصدرها المصارف في حدود مبالغ معنية ويتم استخدامها كأداة ضمان وتتميز هذه البطاقات بأنها توفر كلا من الوقت والجهد لحاملها وكذلك تزيد من إيرادات البنك المصدر لها لما يحصل عليه من رسوم مقابل الخدمات أو من فوائد مقابل التأخير في السداد ولا يتم إصدار هذه البطاقات إلا بعد دراسة جيدة لموقف العميل حتى لا يواجه البنك المصدر مخاطر عالية في حالة عدم السداد. وتنقسم بدورها إلى:

أ\_ البطاقات الائتمانية المتجددة: ظهرت البطاقات الائتمانية المتجددة في أواخر الستينات من القرن الماضي في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال بطاقتين شهيرتين وهما فيزا و ماستر كارد, وهذا النوع تصدره بنوك في حدود مبالغ فيها, حيث يكون حامل البطاقة مخيرا بين تسديد كلي لقيمة فاتورة البطاقة خلال فترة الاستفاداة او جزء منها على فترات لاحقة, وفي كلتا الحالتين يتم تجديد القرض الأول لحامل البطاقة لذلك سمية بالبطاقة الائتمانية المتجددة, وتتميز أنها توفر كل الوقت والجهد لحاملها وتزيد من إيرادات البنك المصدر لها بما يحصل عليه من رسوم مقابل الخدمات أو فوائد التأخير ولا يتم إصدار هذه البطاقات إلا بعد دراسة جيدة لموقف العميل, وتلجا بعض البنوك لمطالبة العميل بإيداع مبلغ مالي تبقية رهنا مقابل عملية البطاقة, ويسمى هذا النوع بالبطاقات الائتمانية المضمونة حيث إذا قام العميل باستخدامها يقوم بإرسال فاتورة شاملة منصفة للعميل حسب المبلغ الذي في ذمته بنسبة معلومة شهريا يصل الى 1,5% ولكن لو لم يسدد في الأجل المحدد, يقوم البنك بإيقاف البطاقة وسداد الدين المطلوب على حاملها من المبلغ المودع لدى البنك.

ب\_ البطاقات الائتمانية غير المتجددة: وتسمى أيضا ببطاقات الصرف الشهري لأنها يجب على العميل أن يقوم بالسداد الكامل خلال نفس الشهر الذي تم فيه السحب, بمعنى أن فترة الائتمان التي تمنحها هذه البطاقة لا تتجاوز الشهر الواحد.

تسمى أيضا ببطاقة الصرف الشهري او بطاقة الوفاء المؤجل او بطاقة الحساب والفرق الرئيسي بين هذه البطاقة وسابقتها انه لا يمكن أن يكون لدى حاملها حساب لدى البنك المصدر ومن ثم عندما يقوم الفرد باستخدامها فانه يحصى آليا على قرض ( ائتمان) مساوي لقسمة السلعة او الخدمة ولكل عميل حد أعلى للقرض يحدده العقد ويسمى خط الائتمان. ويلتزم حامل البطاقة لشروط الإصدار بتسديد كامل مبلغ الفاتورة خلا فترة لا تزيد غالبا عن 30 يوم من تاريخ استلامه لها, وفي حالة المماطلة يقوم البنك المصدر بإلغاء عضوية حامل البطاقة وسحبها منه.

2\_ البطاقة غير الائتمانية: وهي بطاقة لا تمنح لصاحبها بعملية الدفع أو التسوية لمستحقته إلا إذا توفر فعليا على الأموال المقابلة لعملية التسوية وبالتالي فهي لا تمنح لصاحبها أي ائتمان أو قرض.

وتنقسم بدورها إلى قسمين:

أ\_ بطاقة الدفع المسبق: حيث يقوم صاحب البطاقة الالكترونية بشحنها بمبلغ مالي وعند إتمام أي معاملة تجارية يتم سحب المقابل المالي من هذه البطاقة حتى ينتهي المبلغ المشحون او المعبأ في

البطاقة ولإعادة استخدامها يجب إعادة شحنها وهكذا: وقد عممت هذه الطريقة على مجالات عدة أهمها قطاع الاتصالات الهاتفية الثابتة والنقالة.

ب\_ البطاقة المدنية: ويتطلب هذا النوع من البطاقات وجود حساب بنكي جاري لصاحب البطاقة حيث يتيح استخدام البطاقة عملية التسوية او الدفع من خلال تمكين المستفيد من سحب الاموال من صاحب البطاقة الذي يفترض فيه ان يكون حسابا مدينا وفي حالة العكس لا تتم التسوية تتطلب رصيда كافيًا ومغطيا للنفقات المجرات بواسطة البطاقة.

ثانيا: النقود الالكترونية

من الممكن ان يطلق عليه العملة الرقمية ويعتبر النقد الرقمي من الأمثلة على العملة الرقمية بحيث يتم تخزينه الكترونيا ويمكن استخدامه لتنفيذ عملية الدفع الكترونيا عبر الانترنت, ان عملية الحسابات للنقد الرقمي شبيهة بحسابات البنوك التقليدية حيث يقوم الزبائن بإيداع نقودهم في حساباتهم النقدية الرقمية حتى يتمكنوا من استخدامها فيما بعد لإجراء عمليات التحويل او الشراء من خلالها عبر الانترنت.

تعريف النقود الالكترونية: هي قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي, وتشير النقود الالكترونية إلى سلسلة الأرقام الالكترونية التي تستخدم للتعبير عن قيم معينة وتحظى بقبول واسع من غير مقام بإصدارها وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة. ويمكن تعريفها أيضا أنها: " قيمة نقدية لعملة تصدر بشكل الكتروني مخزنة على وسيلة الكترونية في شكل أرقام رمزية ذات قيمة معينة ومختلفة.

1\_ خصائص النقود الالكترونية: تتمتع النقود الالكترونية بخصائص تكون بشكليين:

خصائص عملية متعلقة بالاستخدام:

يتميز النقد الالكتروني عن أدوات الدفع الأخرى بما يلي:

\_ يحتفظ بالقيمة كالمعلومات رقمية مستقلة عن أي حساب مصرفي;

\_ يسمح بتحويل القيمة إلى شخص عن طريق تحويل المعلومات الرقمية;

\_ يسمح بتحويل عن بعد عبر شبكات عامة كالانترنت أو شبكات الاتصال اللاسلكية;

\_ لا يستلزم وجود طرف ثالث لإظهار او مراجعة أو تأكيد التبادل;

خصائص متعلقة باحتياط الأمن:

لتحقيق اكبر قدر من الأمان يتعين توفر عدة خصائص في صيغ نقد الكترونية مقترحة ابرزها:

\_ أن تحقق الأمان عند استخدامها بحيث يصعب اختراقها من قبل القرصنة والمحتالين;

\_ أن تتميز بالقدرة على العمل المتواصل والتشغيل في كافة الظروف بما يحفظ حقوق المتعاملين بالنقد الالكتروني.

3\_ أنواع النقود الالكترونية: هناك عدة تقسيمات للنقود الالكترونية من بينها:

أ\_ من حيث متابعتها والرقابة عليها: تنقسم النقود الالكترونية من حيث متابعتها والرقابة عليها الى:

نقود الكترونية قابلة للتعرف عليها: وتتميز باحتوائها على معلومات عن الشخص الذي قام بسحب النقود من المصرف في بداية التعامل ثم الاستمرار كما هو الشأن بالنسبة لبطاقات الائتمان في متابعة حركة داخل النظام الالكتروني وحتى يتم تدميرها في نهاية المطاف;

نقود الكترونية غير اسمية: تستخدم تماما كالأوراق النقدية من حيث كونها مثبتة الصلة بمن يتعامل بها فلا تترك من ورائها اثر يدل على هوية من انتقلت منه واليه.

ب\_ حسب أسلوب التعامل بها: تقسم وفق هذا الأسلوب كما يلي:

نقود الكترونية ناشئة عن طريق الشبكة: وهي نقود رقمية تتم في بداية سحبها من مصرف او مؤسسة مالية أخرى, وتخزينها في أداة معدنية داخلية توضع في جهاز الحاسوب الشخصي وبالضغط على الفأرة الخاصة لهذا الجهاز ترسل النقود الالكترونية عبر الانترنت الى المستفيد في ظل الإجراءات تضمن لهذا المتعامل قدرا من الأمن والسرية فهي نقود حقيقة ولكنها رقمية وليست مادية.

نقود الكترونية خارج الشبكة: هنا تتم التعاملات دون الحاجة للاتصالات المباشر بالمصدر فهي تتخذ عادة صورة بطاقة يحوزها المستهلك وتتضمن مؤشر يظهر به التغيرات التي تطرأ على قيمتها المخزنة بعد إجراء كل تعامل نقدي وهي تثير قدرا اكبر من المشاكل الخاصة فيما يتعلق بالأمان من مخاطر الصرف المزدوج.

ثالثا: البطاقات الذكية

1\_ تعريف البطاقة الذكية: ظهرت هذه البطاقة تماشيا مع التطورات التكنولوجية, وهي بطاقة بلاستيكية تحتوي على خلية الكترونية يتم عليها تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها مثل الاسم, العنوان, المصرف المصدر, أسلوب الصرف, المبلغ المصروف وتاريخه, وتاريخ حياة الزبون المصرفية.

وتعرف ايضا انها: "عبارة عن كارت بلاستيكي يتشابه من حيث الحجم والشكل ببطاقات الائتمان, ولكنه مزود بكمبيوتر صغير به ذاكرة تسمح بتخزين بيانات يمكن استدعاؤها بطريقة منظمة وتسمح البطاقات الذكية كذلك بتخزين نقود او وحدات الكترونية يمكن استخدامها في سداد أثمان السلع والخدمات.

وللبطاقات قدرة عجيبة في سرعة التعامل ولها القدرة على تنفيذ العمليات الأكثر تعقيدا وتعتبر محفظة نقدية الكترونية كما تعتبر ناظمة معلوماتية الكترونية تحتفظ بكل العمليات وترصد الحسابات الجارية. وهي اليوم واحد من وسائل الدفع التي تحل محل النقود الورقية وبطاقات الائتمان الأخرى.

وتمكن هذه البطاقة حاملها اختيار طريقة التعامل بها سواء كان هذا التعامل ائتماني او عن طريق الدفع الفوري. كما انها تعد بالنسبة للعميل حاسوب متنقل, وتمتاز هذه البطاقات بالحماية ضد التزوير والتزييف والنسخ التقليدي.

1\_ أنواع البطاقة الذكية: وهناك نوعين من البطاقة الذكية.

أ\_ النوع الأول: هي البطاقات المتصلة والتي عند استخدامها يجب إيصالها مع قارئ للبطاقات الذكية حتى تتم عملية التحديث المعلومات وقراءتها من قبل شريحة الكمبيوتر الموجودة على البطاقة الذكية.

[\_ النوع الثاني: من البطاقات الغير متصلة حيث تتم عملية تعديل البيانات وقراءتها عبر بثها لا سلكيا من قبل الانترنت الفحامي الموجود عليها, وتعتبر البطاقات الذكية الغير متصلة مقيدة جدا حيث انها تعتبر ملائمة وسريعة, وهي تتطلب من المستخدم إدخال كلمة المرور واسم المستخدمين صحيحين حيث تعطيها المزيد من الأمن والحماية من السرقة والاحتيال, والمعلومات المخزنة فيها مصممة بحيث تكون للقارئ فقط او لعدم الوصول اليها وذلك لإضافة المزيد من الأمن على المعلومات المخزنة فيها, وتخزن المعلومات أيضا بطريقة مشفرة وأيضا من الممكن ان تحتوي البطاقة الذكية صورة حاملها في احد أوجهها كل ذلك يعطيها المزيد من الأمن والتفوق على بطاقات الاعتماد لمنع السرقة والاحتيال من قبل كلا الطرفين المشتري والبائع.

رابعا: تعريف الشيك الالكتروني:

1\_ تعريف الشيك الالكتروني:

هو محور ثلاثي الاطراف معاجا الكترونيا بشكل كلي, او جزئى يتضمن امرا شخص يسمى الساحب الى البنك المسحوب عيه بان يدفع مبلغا من النقود لاذن شخص ثالث يسمى المستفيد ولعل الشيك الالكتروني هو أكثر الأوراق التجارية التي يمكن الاستفادة منها في مجال التقنيات الالكترونية.

وقد أثبتت نتائج الدراسات إن تكلفة تشغيل الشيك الالكتروني اقل بكثير من تكلفة تشغيل الشيك الورقي حيث أوضحت أن تكلفة هذه الأخيرة 79 سنتا بينما تكلفة تشغيل الشيك الالكتروني 25 سنتا فقط.

الشكل رقم (03-01): نموذج من الشيك الالكتروني

Enter the numbers from the bottom of your check as illustrated below.

123456789 1234567890123  
Bank Routing Code Bank Account Number

Your name as it appears on your check: John Doe  
Your phone number: (253) 555-1212  
Check number: 1011

Your address as it appears on your check: 1234 Any Street  
09/21/2001 11:11:14 AM  
Your city, state & zip code: Any Town, WA 98000  
Secure. Accurate. Reliable. x

Pay To The Order Of: Test Transactions Only \$195.99  
One Hundred Ninety-Five Dollars and 99 Cents UG Dollars

Memo: PayByCheck.Demo Signature: John Doe  
Type your full name here

Bank Routing Code and Bank Account Number  
123456789 1234567891234

Help

For security reasons, please enter the last four digits of your social security number.  
0000

Enter your email address so that we may send you a receipt:  
someone@somewhere.com

Continue >

Remember me the next time I use PayByCheck.com  
(This information will be stored securely on your computer using a SubCrypted cookie)

Your computer is identified as: 10.10.2.64

المصدر: حميد فاشيت، حكيم بناولة، مرجع سابق ص 9

2\_ فوائد الشيك الالكتروني: للشيك الالكتروني عدة فوائد تتمثل أهمها فيما يلي:

أ\_ خفض تكاليف المصروفات الإدارية من خلال زيادة السرعة وتقليل تكلفة المواد الورقية والطباعة;

ب\_ تسريع عملية الدفع والمحاسبة التي يقوم بها الزبون;

ج\_ تزويد الزبون بمعلومات وتفصيلات أكثر في كشف الحساب;

د\_ زيادة كفاءة انجاز عمليات الحسابات والودائع للتجارة والمؤسسات المالية;

3\_ إجراءات استخدام الشيك الالكتروني: تتضمن دورة إجراءات استخدام الشيك الالكتروني على الخطوات الآتية:

الخطوة الأولى: اشتراك المشتري لدى جهة التخليص في الغالب تكون البنك حيث يتم فتح حساب جاري الخاص بالمشتري او يتم الاتفاق على الصرف خصما من حساب المشتري بأي حساب جاري متفق عليه ويتم تحديد توقيع الكتروني للمشتري وتسجيله في عدة بيانات جهة التخليص.

الخطوة الثانية: اشتراك البائع لدى جهة التخليص حيث يتم أيضا فتح الحساب الجاري او الربط مع اي حساب جاري للبائع ويتم تحديد التوقيع الالكتروني للبائع وتسجيله على قاعدة بيانات جهة التخليص.


الخطوة الثالثة: فيها يقوم المشتري باختيار السلعة التي يرغب في شراءها مع البائع المشترك لدى جهة التخليص ويتم تحديد السعر الكلي والاتفاق على أسلوب الدفع.

الخطوة الرابعة: يقوم المشتري بتحرير شيك الكتروني ويقوم بتوقيع الالكتروني المشفر, ثم يقوم بإرسال هذا الشيك بالبريد الالكتروني المؤمن إلى البائع.

الخطوة الخامسة: يقوم البائع باستلام الشيك الالكتروني الموقع من المشتري ويقوم بالتوقيع عليه كمستفيد بتوقيعه الالكتروني المشفر ويقوم بإرساله إلى جهة التخليص.

الخطوة السادسة: تقوم جهة التخليص بمراجعة الشيك والتحقق من صحة الأرصدة والتوقعات وبناء على ذلك تقوم بإخطار كل المشتري والبائع بإتمام إجراء المعاملة المالية.

الشكل رقم (01-41): مراحل التعامل بالشيك.



المصدر: محمد الصيرفي, الإدارة الالكترونية: دار الفكر الجامعي للنشر, الاسكندرية, مصر, الطبعة الاولى, 2006, ص, 471

ومن خلال الشكل يتبين أن التعامل مع الشيك الالكتروني يتم عن طريق ثلاث أطراف متمثلة في كل من: مصدر الشيك وحامل الشيك وكذا البنك, حيث ينتقل الشيك المصدر الى المستفيد والمتمثل في حامله والذي بدوره يقدمه إلى البنك عبر الانترنت حيث يتم التحقق من سلامة البنك والتوقيع الالكتروني وبعدها يتم صرف الشيك لصالح حامله وإلغاء الشيك وإعادة الكترونيًا إلى حامله بعد الصرف وتحويل المبلغ.

خامسا: التحويلات الالكترونية للأموال:

أ\_ تعريف التحويلات الالكترونية: يقصد بنظام التحويل المالي الالكتروني مجموعة من القواعد والاجراءات المعتمدة في تحويل الاموال عبر بنوك الكترونية او بنوك انترنت مرخص لها بالقيام بهذه العملية ويتم إصدار أمر التحويل عن طريق كمبيوتر ومن خصائصها ضمان الأمان وأكثر مصداقية للمتعاملين إضافة إلى أنها مجموعة من العناصر كاختصار الزمن ووفرة الجهد والتكلفة وسير في التعامل بفعل قابليته للتجزئة بفعل توزيع مبلغ مستند التحويل على أكثر من مستفيد على غرار الشيك.

ب\_ إجراءات عملية التحويلات الالكترونية للأموال: تنفيذ عملية التحويل الالكتروني بتوقيع العميل نموذجاً معتمداً لصالح الجهة المستفيدة (التاجر) ويمكن هذا النموذج من اقتطاع القيمة المحددة من حساب العميل وفق ترتيب زمني معين (يوميًا، أو اسبوعاً، أو شهرياً).  
ويختلف نموذج التحويل الالكتروني عن الشيك في صلاحيته لأكثر من عملية واحدة، وعادة ما يتعامل البنك والعميل مع وسطاء وظيفتهم البرمجيات اللازمة للتحويلات، ولإتمام عملية التحويل الالكتروني تمر بمرحلتين:

وجود بسيط: يقوم العميل ببناء وإرساء تحويل مالي عن طريق المودم إلى الوسيط وبدون هذا الأخير لا يجمع التحويلات المالية، ويرسلها إلى دار المقاصة المالية التي ترسل نموذج التحويل المالي الالكتروني إلى بنك العميل ويقارن بنك العميل التحويل المالي برصيد العميل، وفي حال عدم تغطية الرصيد لقيمة التحويل المالي يتم إرسال شعار بعدم كفاية الرصيد إلى الوسيط ليقوم بدوره بإعادة الإشعار إلى العميل.

- أما إذا كان الرصيد كافيًا لتغطية قيمة التحويل المالي، فعندها يتم اقتطاع قيمة التحويل منه وتحويلها إلى حساب المستفيد (البنك أو التاجر) في وقت السداد بالنموذج.

عدم وجود بسيط: وفي حالة تنفيذ التحويلات المالية الالكترونية دون المرور بوسيط، ويستلزم على التاجر أن يملك البرمجيات الخاصة التي تسمح بإجراء هذه العملية، حيث تكون هذه البرمجيات مؤمنة بكلمة مرور خاصة بالتاجر، ثم يقوم التاجر بإرسال الاعتماد إلى دار المقاصة الآلية، والتي بدورها ترسل الاعتماد إلى البنك لاقتطاع المبلغ من حساب العميل في الوقت المحدد، وتحويله إلى حساب التاجر، وعندها لا حاجة من كفاية رصيد العميل، لأن الشيك المصدق يضمن ذلك.

3\_ أهمية عملية التحويلات الالكترونية للأموال: وتمثل أهمية عملية التحويل الالكتروني في:

تنظيم الدفعات: يكفل الاتفاق على وقت الاقتطاع وتسديد قيمة التحويلات المالية وتنظيم عمليات الدفع،

تسيير العمل: ألغت عملية المقاصة الآلية حاجة العميل والتاجر إلى زيارة البنك لإيداع قيمة التحويلات المالية مما يعني تسيير الأمر ورفع فعالية نظام العمل.

السلامة والأمن: أزلت المقاصة الآلية والتحويلات المالية الالكترونية الخوف من سرقة الشيكات الورقية والحاجة إلى تناقل الأموال السائلة.

تحسين التدفق النقدي: رفع انجاز التحويلات المالية الكترونية موثوقية التدفق النقدي وسرعة تناقل النقد.


تقليل الأعمال الورقية: يتمثل ذلك في الاعتماد على النماذج الورقية والشيكات التقليدية وغيرها من المعاملات الورقية.

زيادة رضا العملاء: تكفل سرعة التحويل الالكتروني وانخفاض كلفتها إلى تحقيق رضا العملاء وتوظيف ثقتهم في التعامل مع التاجر أو الشركة.

سادساً: المحافظ الالكترونية

وهي وسيلة وفاء جديدة تصلح لسداد المبالغ قليلة القيمة, وقد ظهرت هذه الوسيلة الجديدة نتيجة تزاوج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتكنولوجيا الكروت الذكية, فقد استفادت البنوك والمؤسسات المالية من التقدم المذهل في كلا النوعين من التكنولوجيا وكرسته في خدمة عملائها من خلال خلق وسيلة وفاء جديدة تستخدم نوعا جديدا من النقود وهي النقود الالكترونية كما يمكن اعتبارها وسيلة دفع افتراضية تستخدم في سداد المبالغ قليلة القيمة بشكل مباشر او غي مباشر. وفيما يلي نموذج عن المحفظة الالكترونية:

الشكل رقم (01-05): نموذج عن المحفظة الالكترونية



**المصدر: الحبيب بن باير, محمد عبدالعزيز بن كاملة, مرجع سبق ذكره, ص:11**

### **المطلب الثالث: الوسائط البنكية الالكترونية.**

هنالك العديد من القنوات او الوسائط المصرفية الالكترونية التي تستخدم في عملية الدفع الالكتروني, وهي كالتالي:

أولاً: أجهزة الصراف الآلي:

بدأت استخدامات الصراف الآلي في الظهور في السبعينات من القرن العشرين, وسط إقبال متواضع من المصرفيين في بادئ الأمر, ولكن تطور عمل هذا الصراف مكنها من تقديم خدمات متطورة ومتقدمة إضافة إلى خدماتها الأصلية.

1\_ مفهوم الصراف الآلي: وهو كناية "ماكينة" مبرمجة تحتفظ فيها النقود بطريقة معينة, وتستطيع التعرف على البطاقة الخاصة بها, والسماح بإدخال مبلغ نقدي مغطى في رصيد حساب صاحب البطاقة, كما تتميز هذه الماكينة بسعة محددة من العملات, بحيث نعتبر خدمة الحالات الطارئة فضلاً عن حافظها على وقت الزبائن, بحيث يتم تقدير حجم المبالغ التي تسحب يومياً بدراسة متوسطة حالات السحب, قياساً على سعة الآلة, كما يمكن برمجة الماكينة بصورة تتيح صرف مبالغ محددة ومع تكرار الصرف من الرقم عينه في اليوم الواحد.



## 2- الشبكات الأوتوماتيكية للأوراق

الشبائيك الأوتوماتيكية للأوراق هي أيضا أجهزة أوتوماتيكية تقدم خدمات أكثر تعقيدا وأكثر تنوعا بالنسبة للموزع الآلي للأوراق يتعلق الأمر بأجهزة أوتوماتيكية متصلة بشبكة تستخدم عن طريق بطاقات الكترونية والتي بالإضافة إلى مهمة سحب الأموال تسمح بالقيام بالعديد من العمليات تشمل مثلا قبول الودائع, طلب صك, عمليات تحويل من حساب إلى حساب... الخ. فالشبائيك الأوتوماتيكية للأوراق متصلة مباشرة بالحاسوب الرئيسي للبنك وهي تمثل في الوقت الحاضر احد المنتجات البنكية الالكترونية الأساسية للنظام البنكي, ودورها مهم على مستوى التسويق لأنها أصبحت تمثل وسيلة للحوار مع المستهلك .

## 3- نهائي نقطة البيع الالكترونية

إذا كان الزبون يحمل بطاقة ائتمان في أي مكان موظف نقطة البيع أن يمرر البطاقة على القارئ الالكتروني الخاص ببطاقات الائتمان والموصول مباشرة مع الحاسوب المركزي للبنك المعني والذي بدوره يقوم بالتأكد من كفاية الرصيد وخصم القيمة من الرصيد الخاص بالزبون بعد يدخل الزبون رمزا أو رقما سريا خاصا به والذي يعرف برقم التعريف الشخصي السري (????). يقوم الحاسوب المركزي بعد ذلك بإضافة القيمة لرصيد حساب المتجر, يتم كل هذا في جزء من الثانية .

## المطلب الرابع : العوامل المعرقلّة لنجاح وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر والعقبات التي تواجهها

سنتناول في هذا المطلب أهم العوامل المعرقلّة لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر والعقبات التي تواجهها:

أولا- العوامل المعرقلّة لنجاح وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر كما يلي:

### 1- عدم اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر:

رغم الأهمية البالغة لضرورة اعتماد التجارة الالكترونية كأداة متطورة في الاقتصاد الجزائري, إلا أن هذه التجارة لم تعتمد إلى غاية يومنا هذا, بل إننا لا نبالغ أن نقول انه لم يتم حتى التفكير في ضرورة اعتمادها حيث تأكد لنا انه ليست هناك أي جهود في إطار ذلك, بل إن الإحصائيات المتعلقة بهذا النوع من التجارة غير متوفرة لدى وزارة التجارة .

بالتالي فإننا نسجل هنا مجموعة من الأسباب:

ا- ارتفاع تكلفة استخدام الانترنت, في ظل غياب المنافسة في قطاع الاتصالات الذي لا تزال الدولة تحتكر الجزء الأكبر منه,

ب- نقص اهتمام المؤسسات الاقتصادية في البلاد بهذه التقنية التجارية الحديثة التي يمكن تفتح لهم أفقا اقتصادية أوسع مما يجعل انتشارها يكون منعزلا في بلادنا,

ج- عدم اهتمام الهيئات الإدارية العليا بالموضوع, فلا يعقل أن وزارة التجارة في بلادنا لم تفكر حتى في إجراء استقصاء لمدى اهتمام بهذا النوع من التجارة, والاستفادة من تجارب الدول الغربية في هذا المجال,

د- تخلف النظام المصرفي الجزائري من حيث الوسائل وتقنيات الدفع الحديثة,

ه- انتشار الأمية بالمعنى الحديث أي الأمية المعلوماتية, أو يقصد بها الجهل بأساليب وسائل تعامل في مجال المعلوماتية, حيث أن عدد الذين يمتلكون مستوى تعليميا مقبولا يصل 17.5 مليون نسمة في الوقت الذي لا يوفق فيه عدد المؤهلين لاستعمال هذه التقنية 13 مليون جزائري سنة 2004.

و- الانتشار الواسع للامية في بلادنا, حيث تعتبر الجزائر التي تحوي نسبة أمية مرتفعة نوعا ما فالإحصائيات تتحدث عما يفوق سبعة ملايين أمي وبالتالي فهؤلاء لا يفقهون حتى وجودها, وهذا يعتبر عائقا لانتشار التجارة الالكترونية.

## 2- مشاكل البطاقة الائتمانية

يترتب على البطاقة الائتمانية مشاكل نلخصها كالتالي:

- ا- عدم الدقة جراء الأخطاء المرتكبة من قبل الموظفين في التعامل مع الفواتير ومع تكرار الأخطاء التقنية تفقد الثقة بين البنك والعميل,
- ب- سرقة البطاقة الائتمانية أو ضياعها من طرف الغير,
- ت- التكاليف العالية بالنسبة للبنك والخاصة بتوزيع بطاقات وطبعها ومنح قروض دون فائدة في مدة 55 يوم,
- ث- خطر السيولة على البنك في حالة الإفراط في استعمال البطاقة من طرف المتعاملين.

## ثانيا-العقبات التي تواجه نظام الدفع الالكتروني في البنوك الجزائرية

لعل أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة المالية هو تفاقم دور التكنولوجيا المصرفية والسعي الحثيث نحو تحقيق الاستفادة القصوى من فوائد تكنولوجيا الاتصال والمعلومات من أجل ترقية وتطوير وسائل تقديم الخدمة المصرفية بما يتوافق والإيقاع المتسارع للصناعة المصرفية في القرن الواحد والعشرين. وسعيا منها لمواكبة التطورات في الصناعة المصرفية عملت البنوك الجزائرية على نقل العديد التقنيات المصرفية إلى السوق الوطنية لاسيما منذ سنة 1997 حيث شرعت في إدخال آلات السحب الآلي, إذ بلغ عددها سنة 2002 حوالي 250 جهاز, أما بالنسبة لبطاقات الدفع الالكتروني "فحسب المدير العام لشركة النقد الآلي والعلاقات التقنية بين البنوك" ساتيم"فانه تم الانطلاق في انجاز شبكة خاصة بنظام التخليص في الميدان التجاري, وقد انطلقت في بداية سنة 2002 بعدما مرت بفترة تجريبية بالجزائر العاصمة لمدة 08 أشهر وستنفذ العملية على مرحلتين, الأولى تكون فيها الشبكة وطنية, والثانية يتم فيها ربط الشبكة مع مختلف البنوك في العالم وبالرغم من

هذه الجهود المبذولة إلا أن الفجوة التكنولوجية بين البنوك الجزائرية ونظرائها من البنوك العربية والغربية لا تزال كبيرة نظرا للعديد من المعوقات التي شكلت حجرة عثرة دون تحقيق القفزة المأمولة لعل من أهمها:

-عدم وضوح البيئة القانونية والتشريع المتعلقة بتنظيم التجارة الالكترونية بالإضافة إلى تعدد المخاطر المترتبة بتقديم الخدمات المصرفية الالكترونية,

- مشاكل سوء الدفع, فالمؤسسات الجزائرية والأفراد يفضلون الدفع النقدي على الشيك نتيجة لنقص أو غياب الثقافة المصرفية في مجتمع لا يتعامل بالشيك المصرفي إلا قليلا,

- ضعف الإقبال على استخدام وسائل الدفع الالكترونية فكيف في اقتصاد يرفض الشيك كوسيلة للدفع أن يقبل بطاقة الدفع.

فالبنوك الجزائرية لم تتأهل بعد لاستخدام النظم الالكترونية الجديدة التي تسير عمليات الإيداع والسحب وتنظم حركة التعامل مع العملاء مثل جهاز الصراف الآلي.

في ظل هذه المتغيرات الجديدة وجدت البنوك التجارية الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية لاسيما مع تطبيق اتفاقيات تحرير التجارة في الخدمات المالية, إذ أصبحت ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات المرهونة بمدى نجاحها في تحقيق مكاسب تقنية المعلومات ولعل أهم المحاور التي يجب أخذها بعين الاعتبار لتعظيم الاستفادة القصوى من ثورة العلم والتكنولوجيا في العمل المصرفي تتمثل في:

-زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات,

- التوسع في استخدام الانترنت لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات المصرفية للعملاء بكفاءة أعلى وتكلفة اقل,

- العمل على خلق شبكة مصرفية تكون بمثابة حلقة وصل الكترونية بين البنوك من جهة وبين الشركات والعملاء من جهة أخرى,

- تفعيل دور شبكة الاتصال بين المركز الرئيس لكل بنك وبين باقي فروعها بما يحقق السرعة في تداول المعلومات الخاصة بالعملاء وإجراء التسويات اللازمة عليها, بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الالكترونية الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

### **خلاصة الفصل الأول**

لقد تبين لنا أن وسائل الدفع الحديثة قدمت العديد من المزايا التي حرم منها العملاء عند استعمالهم للوسائل التقليدية, كما تمكنت من الحد من بعض العراقيل والمشاكل التي أفرزتها تلك الوسائل التقليدية. فقد كان أكبر مشكل يعرقل نجاح وسائل الدفع الحديثة غياب نظام قانوني يوحد أحكامها, وإشكالية الإثبات وحثه بالوسائل الالكترونية كالتوقيع الالكتروني, هذا بالإضافة إلى الجرائم الالكترونية حيث كانت البطاقة البنكية أفضل وسيلة تمارس عليها هذه الجرائم, فهي لا تقدم الأمان كامل.

**الفصل الثاني:**  
**العوامل التي**  
**تعرقل وسائل الدفع**  
**الإلكترونية**

تواجه وسائل الدفع الالكترونية جملة من المشاكل التي أدت إلى انعدام الثقة به، فرغم النجاح والتطور التي عرفتها الوسائل الحديثة إلا أن هناك جرائم ظهرت وجعلت من هذا النظام ناقصا، حيث ترتكب هذه الجريمة في حق الإعلام الآلي والبطاقة البنكية، مما افرز مخاطر المعاملات المصرفية بوسائل الدفع الالكترونية.

والجزائر كغيرها من دول العالم الثالث تواجه مشاكل عديدة في هذا المجال خاصة وان الجمهور الجزائري يعتمد في الصفقات المالية والتجارية الكبيرة منها والصغيرة على السيولة النقدية، وبالتالي عدم الثقة في وسائل الدفع البديلة عنها، بسبب غياب الثقة المصرفية الالكترونية، والنظام المصرفي الجزائري يدرك السمعة السيئة التي نسبت نوعية الخدمات وعدم وجود ثقة تامة بينه وبين عملائه، لهذا سعى النظام المصرفي الجزائري إلى تطوير خدماته وتحديثها، ولعل أهم البرامج المسطرة والتي دخلت حيز التنفيذ في سنة 2006 مشروع تطوير وتحديث وسائل الدفع، وقد تضمن هذا المشروع البطاقات البنكية كوسيلة دفع الالكترونية، كما شمل وسائل الدفع التقليدية بإدخال المقاصة الالكترونية من اجل معالجتها الكترونيا والتخلص من الطريقة التقليدية.

### **المبحث الأول: العوامل المعرقة لوسائل الدفع الالكترونية**

هناك العديد من الوسائل التي تعرقل نجاح وسائل الدفع الالكتروني وتؤدي إلى انعدام الثقة بهذه الوسائل الحديثة، فرغم النجاح والراحة والمزايا التي حققتها هذه الوسائل إلا أن هناك عوامل جعلت من هذا النجاح منقوصا، حيث ظهر نوع من الجرائم التي ترتكب في حق البطاقات البنكية والإعلام مما افرز مخاطر تتجم عن التعامل بوسائل حديثة.

### **المطلب الأول: الجرائم الالكترونية وأنواعها**

مع التطور السريع للحاسب الآلي وشبكة الانترنت وانتشارها الغير مسبوق في كافة مجالات الحياة والتي لا يخلو منها بيت أو مؤسسة بدأ يظهر نوع جديد من الجرائم الالكترونية Cyber crime.

### **أولاً: تعريف الجريمة الالكترونية**

عرفت بأنها: " هي الجرائم التي لا تعرف الحدود الجغرافية والتي يتم ارتكابها بأداة الحاسب الآلي عن طريق شبكة الانترنت بواسطة شخص على دراية فائقة بهما".<sup>41</sup>

<sup>41</sup>: الجنيبي محمد، الجنيبي ممدوح، جرائم الانترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2004،

كما يعرف البعض الجريمة الالكترونية الرقمية أنها، نشاط إجرامي تستخدم فيه التقنية الالكترونية الرقمية والحاسوب الآلي الرقمي وشبكة الانترنت بطريقة مباشرة كوسيلة لتنفيذ العمل الإجرامي المستهدف".<sup>42</sup>

## ثانياً: أنواع الجرائم الالكترونية المصرفية

قد كان لظهور وسائل الدفع الالكترونية عاملاً مساهماً في ظهور هذا النوع من الجرائم والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- انتحال شخصية الفرد: تتم عندما يستغل اللصوص بيانات (كالعنوان وتاريخ الميلاد ورقم الضمان الاجتماعي...) لشخص ما على الشبكة الالكترونية (شبكة الانترنت) أسوأ استغلال، من أجل الحصول على بطاقات بنكية ائتمانية، حيث أن تلك البيانات تمكنهم من التقدم بطلبات لاستخراج البطاقات البنكية عبر الانترنت غالباً من خلا الهيئات التي تتخذ إجراءات أمنية صارمة عبر الشبكات.<sup>43</sup>

2- جرائم السطو على أرقام البطاقات: أصبح السطو على أرقام البطاقات عبر الشبكات عملية سهلة، لذلك تزايدت هذه الحوادث التي أعقبتها عمليات الابتزاز لإرجاع تلك الأرقام أو لعدم استخدامها.<sup>44</sup>

3- غسيل الأموال باستخدام البطاقة البنكية: غسيل الأموال يعني التصرف في النقود بطريقة تخفي مصدرها أو أصلها الحقيقي، وهي عملية يلجأ إليها تجار ومهربو المخدرات لإخفاء وجود دخل أو إخفاء مصدره غير المشروع أو استخدام الدخل المشروع في وجه غير مشروع ثم يقومون بإدخال ذلك في الدخل المشروع ليبدو وكأنه تحقق مصدر مشروع. يمكن استخدام هذه البطاقات في غسيل الأموال غير المشروعة وذلك بقيام شخص أو عدة أشخاص بالحصول على عدة بطاقات من عدة بنوك ويتم تغطية السحوبات النقدية أو البضاعة من حساباتهم لدى احد البنوك في دولة أخرى وهي أموالها أصلها غير مشروع، كذلك تعتبر الانترنت من أحدث طرق غسيل الأموال المشبوهة خاصة أنها أسهل استخدام وأيسر في التعامل مع المصارف، وذلك بالضغط على المفتاح يفتح له أفق الدخول في حساباتهم وأنشطة مالية ومصرفية من أي جهة في العالم.<sup>45</sup>

4- السلب بالقوة الالكترونية حيث يتم استخدام الحاسب في التلاعب بالمعلومات وذلك بإدخال بيانات زائفة من جانب المتحايل باختلاف الدائنين كأجور يجب دفعها أو فواتير يجب سدادها، وذلك عن طريق اختلاف مدينين غير حقيقيين يجب عليهم سداد فواتير صادرة عن الحاسب، أما المدين المعتدى عليه فلن يتمكن من إثبات كونه غير مدين لوجود فواتير معلوماتية، وهكذا يستغل المتحايل طرق الدفع الآلية للحصول على أموال غير شرعية.<sup>46</sup>

<sup>42</sup>: يوسف واقد، النظام القانوني للدفع الالكتروني/ مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في القانون، فرع القانون العام، تخصص قانون التعاون الدولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية 2010/2011، ص:116.

<sup>43</sup>: محمد الجهيني، ممدوح الجهيني، مرجع سبق ذكره، ص:42.

<sup>44</sup>: وهيبه عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص: 70.

<sup>45</sup>: عبد المطلب عبد الحليم، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص:261.

<sup>46</sup>: وهيبه عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص:71.

### ثالثاً: مخاطر المعاملات المصرفية بوسائل الدفع الالكترونية

إن أهم المخاطر تنبع من ازدياد المعاملات التي تجري عبر الحدود والناشئة عن الانخفاض الشديد في تكاليف المعاملات والسهولة الشديدة في الأنشطة المصرفية، وكذلك نتيجة الاعتماد على التكنولوجيا لتوفير الخدمات المصرفية مع الحماية اللازمة نذكر منها ما يلي:

1- مخاطر التشغيل: ينشأ هذا النوع من المخاطر نتيجة لما يلي:<sup>47</sup>  
أ. عدم التأمين الكافي للنظم:

يمثل هذا الخطر في إمكانية لاختراق غير المرخص لنظم حسابات البنك بهدف التعرف على المعلومات الخاصة بعملاء واستغلالها أو سرقة أرقام البطاقات الائتمانية الخاصة بهم، سواء تم ذلك من خارج البنك أو من طرف العاملين بما يستلزم توافر إجراءات كافية للكشف وإعاقة ذلك الاختراق حيث تقع على عاتق البنوك مسؤولية كبيرة لتأمين معلوماتها الموجودة على الانترنت واستخدام أفضل وأحسن البرمجيات و استخدام التشفير بدرجة عالية ومعقدة، وأيضا جزء من المسؤولية على العملاء في تأمين أجهزتهم واستخدام مضادات الفيروسات وعمل التحديات بشكل دوري.

ب. عدم ملائمة تصميم النظم أو انجاز العمل أو أعمال الصيانة:

ينشأ الخطر من إخفاء النظم أو عدم كفاءتها لمواجهة متطلبات البنك لتقديم الدعم الفني بشأن البنية الأساسية اللازمة، وهذا لا بد أن يقوم البنك الالكتروني بالاعتماد على مصادره الخاصة لتقديم الدعم الفني له دون الاعتماد على حماة النظم البرمجية التي يؤدي بها البنك عملة بالنسبة لعملائه الذين يتوقون منه السرعة الفائقة في تقديم ما يريدونه من خدمات مصرفية.

ج. إساءة الاستخدام من طرف العملاء:

ينتج هذا النوع من الأخطار نتيجة عدم إحاطة العملاء بإجراء التأمين أو سماحهم لعناصر بالدخول إلى حسابات عملاء آخرين لو القيام بعمليات غسيل الأموال باستخدام معلوماتهم الشخصية أو بعدم إتباع إجراءات التأمين الواجبة.

2- المخاطر القانونية:

تقع هذه المخاطر حالة انتهاك القوانين والقواعد أو الضوابط المقررة خاصة تلك المتعلقة بمكافحة عمليا غسيل الموال، أو نتيجة عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات المصرفية ومن عدم وضوح مدى توافر لحماية المستهلكين في بعض الدول أو لعدم المعرفة القانونية لبعث الاتفاقيات المبرمة باستخدام وسائل الوساطة الالكترونية.<sup>48</sup>

3- مخاطر خرق أنظمة الأمان والحماية: تتميز عمليات الدفع الإلكترونية بإمكانية إختراقها من

قبل قرصنة (hackers) شبكة المعلومات، غير أن التطور التكنولوجي يقدم كل يوم حولا للقضاء على مثل هذه المخاطر على غرار استعمال كلمة السر Pass Word والرقم

<sup>47</sup>: منير الجنيهي، ممدوح الجنيهي، النقود الورقي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 19-21.

<sup>48</sup>: منير الجنيهي، ممدوح الجنيهي، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

الشخصي PIN number والبرامج المؤمنة Sucure والحوائط النارية Firewall وغيرها من أنظمة الحماية المتطورة والحديثة.

#### 4- المخاطر التنظيمية والإشراف: على اعتبار أن شبكة الانترنت تسمح بتقديم الخدمات من كل

مكان في العالم وفي أي وقت كان فهناك مخاطر تكمن في محاولة بعض البنوك التهرب من التنظيم والإشراف، بحيث تنطوي العمليات المصرفية الالكترونية على العديد من المخاطر التنظيمية، ومن هنا بإمكان جهات الرقابة والإشراف على البنوك التي تقدم خدماتها من بعيد عن طريق شبكة الانترنت أن تحصل على ترخيص لذلك، ويعتبر الترخيص الوسيلة المناسبة عندما يكون الإشراف ضعيفا وفي حالة عدم التعاون بشكل كاف بين البنك الافتراضي والمرخص له والمصلحة العامة للمواطن.<sup>49</sup>

#### 5- مخاطر السمعة

تنشأ مخاطر السمعة في حالة توافر رأي سلبي تجاه بنك، والذي قد ينشأ من عدم توفر وسائل الحماية الكافية والمؤكدة للبيانات التي يحتفظ بها البنك والخاصة بعملائه، وهذا يؤثر تأثيرا كبيرا على سمعة البنك وعلى نشاطه مما يؤدي إلى تراجع عدد العملاء لدى البنك وينخفض نشاطه إلى أقصى حد مما يقلل من الأرباح.<sup>50</sup>

#### 6- مخاطر العمليات:

يجعل الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة لتقديم الخدمات إلى امن النظام المصرفي ووجوده، وهو الخطر الأساسي لمخاطر التشغيل الناجمة عن الأعمال المصرفية الالكترونية، وتهديدات الأمن يمكن أن تأتي من داخل النظام أو خارجه، ومن ثم يتعين على القائمين على تنظيم العمليات المصرفية والإشراف عليها أن يتأكدوا من أن البنوك تتبع ممارسات سليمة لضمان سرية البيانات إلى جانب نزاهة النظام والبيانات، وينبغي أن يجري باستمرار اختيار ممارسات الأمان ومرجعتها، بواسطة خبراء خارجيين كي يقوموا بتحليلي أوجه تعرض الشبكة للمخاطر ومدى استعدادها للتعافي منها، كما أن تخطيط القدرة لمواجهة الزيادة في أحجام المعاملات والتطورات التكنولوجية الجديدة ينبغي أن يأخذ في الحسبان أثار الاستثمارات الجديدة على الموازنة، والقدرة على جذب موظفين يتمتعون بالخبرة اللازمة، والاعتماد المحتمل على موردي الخدمة من الخارج، ويتطلب الأمر أن تصبح إدارة المخاطر المرتفعة للعمليات جزءا لا يجزأ من الإدارة العامة الشاملة للمخاطر في البنوك، كما يتطلب الأمر أن يدرج المشرفون لمخاطر العمليات ضمن تقييمهم لمدى الأمان والسلامة.<sup>51</sup>

#### رابعا: الرقابة على أدوات الدفع الالكترونية

تبدأ عملية الرقابة عادة من خلال الأسس والضوابط والقواعد اللازمة لمتابعة الأعمال بدءا من مرحلة إصدار أداة الدفع ومرورا بمرحلة التشغيل وانتهاء بتسوية العلاقة مع العميل، ويمكن توضيح أسس هذه الرقابة كما يلي:

<sup>49</sup> بن عمارة، 2004، ص 41.

<sup>50</sup> منير الجنيبي، ممدوح الجنيبي، مرجع سابق، ص: 19.

<sup>51</sup> عمار لوصيف، مرجع مسبق ذكره، ص: 90.



## 1- مرحلة إصدار البطاقة<sup>52</sup>

- التحقق من ائتمانية كافة البيانات الخاصة بالعميل وتحديد مدى ملائمة بطاقة الدفع التي يطلبها ومجالات استخدامها، والحد الأقصى للمبلغ تضمنه في البطاقة (السقف الائتماني)، وإعلام العميل بالشروط والأحكام المرتبطة بإصدار واستخدام البطاقة من حيث حقوق وواجبات حاملها.
- يتم وضع أوزان ومعايير بمدى تحقق الشروط اللازمة لمنح العميل بطاقة الدفع والتي ترتبط معظمها بالسجل الائتماني للعميل ومن أهمها:
  - مدى التزام العميل بالسداد ووفائه لتعهداته السابقة.
  - حجم ونوعية الضمانات المادية المتوفرة.
- إجراء تحليل للبيانات السابقة للعميل وتحديد عدد النقاط التي يتحصل عليها، وما إذا كانت ضمن الحدود المقبولة مصرفياً لمنحه بطاقة الائتمان، والتي يمكن في ضوءها أيضاً تحديد نوعية البطاقة التي يتقرر منحها له.
- يتم توقيع عقد مع العميل وتصدر له البطاقة المشفرة ومدخلا بها البيانات الأساسية اللازمة، وتسجيل رقم خاص بها على نفس البطاقة والتي تشتمل عادة على ستة عشرة رقماً.
- تتمثل هذه المرحلة في ضرورة وجود رقابة ثنائية على عملية تسليم البطاقة للعميل حيث يتم وضع كل من خلال شخصين مختلفين تمهيداً لتسليمها للعميل، ويقوم بتسليم كل مغلف وموظف مختص لا تربطهما علاقة مباشرة.

## 2- مرحلة تشغيل البطاقة<sup>53</sup>

تتعلق هذه البطاقة بضوابط تنظيم العلاقة بين أطراف الخدمة المتمثلة في البنك والتاجر أو الوحدة الطرفية للبيع من جهة والعميل حامل البطاقة من جهة أخرى، وفي هذا الشأن يتم مراعاة وجود ضوابط رقابية محكمة تنظم جوانب العلاقة بين الأطراف المذكورة ومن أهمها وجود عقد ينظم العلاقة بين البنك (مصدر البطاقة) والتاجر (القابل للبطاقة الائتمانية) وفق شروط محددة تتناول الحد الأقصى لسقف التفويض وفقاً للبيانات التالية:

- اسم البنك مصدر البطاقة ويشار إليه بالفريق الأول.
  - بيانات من التاجر (الوحدة الطرفية) من حيث الاسم القانوني، والاسم التجاري وعنوانه، ورقمه وكافة البيانات.
  - سعر العمولة التي يتقاضها البنك من العميل.
  - طريقة الدفع من قبل البنك للتاجر.
- متابعة بيانات المشتريات والمسحوبات التي تتم على البطاقة مع العميل من خلال مستندات التي تصل إلى البنك من شبكة المعلومات الالكترونية (Bank Network) المرتبطة بالشركة صاحبة البطاقة الائتمانية.

<sup>52</sup>: علي عبد الله شاهين، نظم الدفع الالكتروني وكخطاها ووسائل الرقابة عليها، دراسة تطبيقية على بنك فلسطين، مجلة جامعة الأزهر بغزة،

المجلد 12، العدد الأول، 2012، ص: 16.

<sup>53</sup>: علي عبد الله شاهين، نفس المرجع، ص: 17.

تعتبر هذه المرحلة هامة حيث تستطيع البنوك تقدير أرباحها بعد استبعاد التكاليف الإدارية والمالية ويستطيع التجار الحصول على حقوقهم التي تعد بها البنك، وتظهر أهمية الخطوة الرقابية هنا في متابعة عمليات التسوية من خلال خصم قيمة المبالغ المستحقة على العميل في اليوم المحدد من نهاية كل شهر من جهة وتسديد المبالغ المستحقة لصالح التاجر (أو الوحدة الطرفية) من جهة أخرى.

وفي ضوء ما سبق فمن الطبيعي أن تمارس السلطة النقدية (البنك المركزي) رقابتها على أداء البنوك في كافة المجالات والتي من بينها موضوع تداول النقود والتي لا يمكن تركها دون حماية لأنها مرتبطة بشكل مباشر بحجم ونوعية الائتمان وبالنظر لمقتضيات السياسة النقدية التي تشرف عليها وتديرها السلطة المذكورة.

وفيما يتعلق ببطاقات الدفع الالكترونية فان هذه الرسائل تعتبر بمثابة نقودا الكترونية حيث تأخذ هذه النقود صورة بطاقة مدفوعة القيمة مسبقا او مخزنة للقيمة والتي تسمح بالدفع من خلال شبكة الحاسوب الآلية (الانترنت) والمتعارف عليها باسم نقود الشبكة، هذا وقد تعددت الكثير من الآراء حول طبيعة هذه النقود وما إذا كان يمكن اعتبارها نقودا طبيعية ام لا، ويرى البعض أن النقود الالكترونية هي نقود حقيقية لأنها تقوم بكل الوظائف النقود التقليدية ويعرفونها على أنها وسيط التبادل، كما أنها مقياس ومستودع للقيمة الأمر الذي يجعل من هذه النقود لها تأثيرا على دور السلطة النقدية في إدارتها للسياسة النقدية.

ومن هذا المنطلق فان السلطة النقدية تكون معينة بإجراءاتها الرقابية على عملية إصدار وسائل الدفع المذكورة في مخاطر تستدعي بناء نظام رقابي فاعل يحقق متطلبات الأمان والسرية ومستوفيا للشروط والضوابط الأساسية التي يقوم عليها العمل المصرفي حيث أن ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المال وأسس تصنيف الديون وتكوين المخصصات اللازمة بشأنها، ومراعاتها وعدم تركز المخاطر لدى منح الائتمان، والتوازن في مراكز العملات، إلى جانب وضع الضوابط الإدارية الرقابية الأخرى فيما يتعلق باليات إصدار أدوات الدفع الالكترونية نفسها وأهمها: 55

✓ ضرورة توفير الشروط الأمان والحماية لوسائل الدفع الالكترونية من حيث الحدود القصوى لما يتم تخزينه بالبطاقة.

✓ توفير القوى البشرية المؤهلة والقادرة على التعامل مع أدوات الدفع الالكترونية الحديثة.

✓ حماية النظم من احتمالات القيام بممارسات غير مرخص لها من قبل العاملين بالبنك السابقين أو الجدد.

✓ اتخاذ إجراءات رقابية إضافية على عمليات إصدار وسائل الدفع من خلال توفير وسائل الاتصال المباشر مع مصدر البطاقة أو المشغل المركزي للحماية من عمليات التزييف.

### المطلب الثاني: الجرائم التي ارتكبتها العميل بسبب إساءة استعمال البطاقات البنكية

54: علي عبد الله شاهين، نفس المرجع، ص: 18.

55: علي عبد الله شاهين، نفس المرجع، ص: 18-19.

فالعميل نفسه كمالك البطاقة قد يستعملها لارتكاب مختلفة للعقد المبرم بينه وبين البنك، وذلك بطبيعة الحال للحصول على الأموال بأي طريقة كانت، ومعظم هذه الجرائم أو المخالفات نذكرها كما يلي:

- تجاوز الحامل لرصيده بالسحب خلال أجهزة الصراف الآلي: وتقع هذه الجريمة عندما يقوم حامل البطاقة بالسحب من الآلية للنقود بمبلغ يزيد عن رصيده بالبنك، أو يتجاوز الحد الأقصى المصرح له به.<sup>56</sup>
- استخدام بطاقة انتهت مدة صلاحيتها: لكل بطاقة مدة صلاحية معينة، وبعد مرور هذه المدة لا بد على العميل إرده للبنك أو الجهة المصدرة لها وذلك إما لتجديدها أو التخلي عنها، وفي حال لم يفعل ذلك يرى البعض ضرورة اعتباره جرماً.<sup>57</sup>
- إساءة استخدام بطاقة الوفاء: قد يقدم العميل بشراء سلع وخدمات قيمتها المبلغ الذي يضمنه البنك أو الجهة المصدرة كحد أقصى لها، أو يقوم بشراء السلع والخدمات لا تتجاوز قيمتها المبلغ الذي يضمنه البنك وإنما تتجاوز الرصيد الموجود بحسابه.<sup>58</sup>
- استخدام البطاقة الملغاة:

يحدث أحياناً أن يقوم البنك أو المؤسسة المالية المصدرة للبطاقة بإلغائها أثناء سريانها ذلك لأن حاملها قد أساء استخدامها مما اضطر البنك إلى سحب البطاقة عقوبة للاستخدام السيئ إلا أن حاملها يتمتع عن رد البطاقة ويقوم باستخدامها مرة أخرى على الرغم من التنبيه عليه بإيداعها إلى المصدر، كما أن أسباب الإلغاء أن تتدخل ظروف من شأنها زعزعة المركز المالي للحامل بحيث تؤثر في اعتباره الشخصي، والاستخدام السيئ للبطاقة هنا يأخذ صورتين تتمثل بقيام الحامل بالوفاء بقيمة مشترياته من التجار أو يستخدمها لسحب النقود من أجهزة الصراف الآلي.<sup>59</sup>

- إساءة استخدام ضمان الشيكات: تقع هذه الجريمة عندما يقوم الجاني بإصدار شيك لمن اشترى منه البضاعة بقيمة تتجاوز السقف الذي يضمنه البنك المصدر للبطاقة أو يصدر شيكا مسحوباً على البنك بقيمة أعلى من تلك القيمة التي يضمن البنك المصدر للبطاقة الوفاء بها.<sup>60</sup>

### **المطلب الثالث: الجرائم التي يرتكبها الغير بسبب إساءة استعمال البطاقات البنكية**

تتكون أطراف بطاقة الائتمان عادة من حاملها الشرعية البنك المصدر والتاجر الذي يتعامل معه صاحب البطاقة.

من أطراف التعامل بالبطاقة بالغير هنا الأشخاص دون ما سبق من أطراف التعامل بالبطاقة، وهم الذين ليسوا أطرافاً في العلاقة ويقوم بالترزوير، السرقة أو النصب وذلك على النحو التالي:

<sup>56</sup>: عبد الفتاح حجازي بيومي، مرجع سبق ذكره، ص: 334.

<sup>57</sup>: عبد الفتاح حجازي بيومي، مرجع سبق ذكره، ص: 335.

<sup>58</sup>: سامح محمد عبد الحكيم، الحماية الجنائية لبطاقات الائتمان، دار النهضة العربية، مصر القاهرة

<sup>59</sup>: حسان حماد حميد، جاسم خريبط خلف، إساءة استخدام بطاقة الائتمان الإلكتروني الملغاة، مجلة جامعة بابل، العدد، المجلد 18، كلية

القانون، جامعة الصرة، العراق، 2010، ص: 02.

<sup>60</sup>: عبد الفتاح بيومي حجازي، مرجع سبق ذكره، ص: 56-57.

## ● استعمال البطاقة المسروقة أو المفقودة من قبل الغير

السارق أو من عثر عليها قد يستخدمها في سحب النقود من الموزع الآلي، وقد يستخدمها في الحصول على السلع والخدمات من التجار وإذا عثر عليها الجاني في مكان صاحبها قد فقدها فيه واستولى عليها بغية تملكها فالواقعة تكون جريمة التقاط أشياء مفقودة. وقد استولى الجاني بالحيلة والخداع بعد استخدام احد الوسائل الاحتيالية المحددة قانونا في هذا الشأن فان الواقعة تكون جريمة احتيال ونصب.<sup>61</sup>

## ● السحب ببطاقات الكترونية مزورة

قد يقوم الغير بتزوير بطاقات الدفع او السحب عن طريق بطاقات ائتمان مسروقة، واستبدال مابها من بيانات، وقد يتم التواطؤ مع صاحب البطاقة لاستعمالها في السحب وتزوير توقيعه، تم يقوم بالاعتراض على عمليات السحب ويطعن بالتزوير على توقيعه حتى لا يخضم المبلغ المسحوب من حسابه الخاص.<sup>62</sup>

يلاحظ أن أكثر من نصف عمليات الاحتيال فيما يخص البطاقات تقع في الولايات المتحدة الأمريكية إن الباقي فيوجد حوالي 30% منها في أوروبا خاصة بريطانيا، أما البطاقات المفقودة أو المسروقة تمثل أكثر من نصف الخسائر على عمليات الاحتيال، وتزوير هذه البطاقات تمثل الخطر الأكبر الذي يهدد التجارة الالكترونية.

## **المبحث الثاني: المخاطر التي تفرضها وسائل الدفع الالكترونية والحلول المقترحة لها**

### **المطلب الأول: المخاطر والتحديات التي تفرضها وسائل الدفع الالكترونية**

إن وسائل الدفع الالكترونية ليست وسائل مثالية فكما لها مميزات فهي أيضا تعاني من عيوب ومخاطر مما يؤثر على سمعتها بين الجمهور، يؤدي ذلك إلى اتخاذ الحيطة والحذر من استعماله. وتكمن أهم مخاطر هذه الوسائل كما يلي:

أولا\_ النقود الالكترونية: للنقود الالكترونية مخاطر أمنية قانونية وأخرى تتعلق بالسرية:

#### 1- المخاطر الأمنية للنقود الالكترونية:

قد يحدث الخرق الأمني للنقود الالكترونية أما كنتيجة لعمل إجرامي عمدي مثل التزوير والتزييف، أما كنتيجة لعمل غير عمدي مثل محو أو تخريب موقع من مواقع الانترنت، وأما الإخلال بتصميمات الأنظمة الالكترونية والقرصنة الالكترونية، فمن شأن كل هذه التصرفات والتهديدات السابقة أو تؤدي إلى أثار قانونية وأمنية ومالية خطيرة، فانه من المهم أن تتأكد الجهة المصدرة للنقود الالكترونية من توافر كافة الضمانات الأمنية سواء بالنسبة للمستهلك أو بالنسبة لتاجر وسواء كان ذلك متعلقا بالنقود

<sup>61</sup>: عبد القادر القهوجي، الجرائم المتعلقة باستخدام البطاقات الممغنطة - الجديد في أعمال المصاريف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، لبنان، الجزء الثالث، 2002، ص: 353.

<sup>62</sup>: محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2003، ص: 123.

الإلكترونية التي تأخذ شكل البطاقات البلاستيكية أو تلك التي يتم التعامل بها عبر الإنترنت (النقود الشبكية).<sup>63</sup>

## 2- المخاطر القانونية للنقود الإلكترونية:

تتبع هذه المخاطر أساساً من خلال انتهاك القوانين واللوائح مثل جرائم غسل الأموال، وإفشاء أسرار العميل وانتهاك السرية، من ناحية أخرى، فإن المخاطر القانونية قد تتولد أيضاً عندما تقنن حقوق التزامات الأطراف المختلفة المتعاملة بالنقود الإلكترونية بطريقة غير دقيقة، كذلك فإن موضوع حماية المستهلك يعد من أهم المخاطر القانونية التي يمكن أن تفرزها النقود الإلكترونية والمتوقع أيضاً أن يصاحب انتشار النقود الإلكترونية تزايد في جرائم التهرب الضريبي حيث سيكون من الصعب على الجهات الحكومية المكلفة بتحصيل الضرائب القيام بربط الضريبة على تلك الصفقات والتي تتم بواسطة النقود الإلكترونية نظراً لأن تلك الصفقات التي تتم بواسطة النقود الإلكترونية نظراً لأن تلك الصفقات تتم خفية عبر شبكة الإنترنت.<sup>64</sup>

## 3- المخاطر المالية للنقود الإلكترونية: وتتمثل المخاطر المالية للنقود الإلكترونية في:<sup>65</sup>

○ انخفاض عائدات إصدار النقد:

تأثيرات انخفاض الطلب على النقد المصدر من قبل المصرف المركزي هو أنه خلال عائدات إصدار النقد، تجني البنوك المركزية في الوقت الحاضر أرباحاً طائلة عبر إصدار الأوراق النقدية التي تشكل مطلوبات البنك المركزي التي لا يترتب عليها فوائد.

○ الحد من قدرة البنك المركزي على إجراء عمليات السوق المفتوحة:

إن التوسع في استعمال النقود الرقمية يقلص ميزانية البنوك المركزية بشكل ظاهر وعند مستوى معين قد يقيد هذا التقلص قدرة البنوك المركزية على إجراء عمليات السوق المفتوحة.

○ انخفاض عرض النقد من قبل المصرف المركزي:

يؤدي التماهي في استعمال النقد الرقمي إلى تقليص ميزانيات المصاريف المركزية إضافة إلى أن مجموع الودائع تحت الطلب التي يحتاجها لو يرغب بها الأفراد تنخفض ويؤدي إلى خفض عرض النقد من طرف البنك المركزي.<sup>66</sup>

○ تقليص دور البنك المركزي كمسير للسياسة النقدية:

قد تستمر بعض البنوك المركزية في أداء دور المقرض الأخير للمؤسسات المالية الكبيرة لكن الحاجة إليه قد تنخفض بسبب نقص طلبات البنوك التجارية للسيولة من البنك المركزي.<sup>67</sup>

<sup>63</sup>: عمار لوصيف، مرجع سبق ذكره، ص: 118-119.

<sup>64</sup>: عمار لوصيف، نفس المرجع، ص: 119.

<sup>65</sup>: أحمد سفر، مرجع سبق ذكره، ص: 57-58.

<sup>66</sup>: إبراهيم العيسوي، التجارة الإلكترونية، المكتبة الأكاديمية، مصر، 2003، ص: 92.

<sup>67</sup>: توفيق شنبور، التجارة الإلكترونية-بطاقات الوفاء- الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، الجديد في التقنيات

المصرفية، لبنان، 2001، الجزء الأول، ص: 114.

## ثانياً: البطاقات البنكية

بالإضافة إلى الجرائم التي ترتكب في حق البطاقات البنكية فهي تفرز جملة من العيوب والمشاكل سواء لحاملها أو للمصارف المصدرة لها وأهم هذه المشاكل ما يلي:

- رغبة حامل البطاقة بزيادة الاقتراض والإنفاق بما يفوق مقدرته المالية، وكذلك الفوائد التي ينشئها القرض وارتفاع نسبتها يولد أكبر عيوب بطاقات الائتمان ومخاطرها.<sup>68</sup>
- هذه البطاقة تشعر حاملها بالغنى الوهمي.<sup>69</sup>
- عدم وجود رأس مال كافي لمواجهة السحب النقدي والاقتراض على البطاقات الائتمانية، الأمر الذي يشكل خطر على سيولة المصرف.<sup>70</sup>
- مدى خطر سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليه.<sup>71</sup>

## ثالثاً: التحديات القانونية والرقابية للبطاقات الذكية.

أهمها ما يلي:<sup>72</sup>

- قد تقوم مؤسسات غير مصرفية بإصدار بطاقات ذكية، لكن لا توفر عليها رقابة كالمؤسسات المصرفية التي تدفع تكاليف الرقابة عند عرضها لبرامج البطاقة ذات القيمة المخزنة، مما يثير قلق المراقبين بشأن المحافظ الإلكترونية التي تضم مؤسسات إصدار غير مصرفية لا تخضع لمراقبتهم.
- يسجل باستمرار قلق المستهلك حول سرية المعلومات الشخصية المخزنة في البطاقات الذكية والذي يمثل عقبة أمام انتشار استخدام البطاقات.
- تثير هذه البطاقات قضايا تتعلق بمراعاة إجراءات براءات الاختراع من طرف مؤسسات إصدار البطاقات بالإضافة إلى شؤون الملكية الفردية وترخيص التكنولوجيا.
- البطاقات الذكية لا تخضع للقوانين التجارية التي تنظم الشيكات والجوالات وغيرها، لأن المستخدم فيها لا يستعمل أداة مكتوبة مما يثير مشاكل الإثبات.
- ولكن أكبر مشكل تواجهه وسائل الدفع الإلكترونية هو تسارع استعمال هذه الوسائل منذ سنوات دون أن يواكبها تنظيمًا قانونيًا يناسب تحدياتها، فهي محرومة من الحماية القانونية التي تتمتع بها وسائل الدفع التقليدية مما يجعلها تخفي حزمة من المشاكل والنزاعات التي تتطلب سرعة في حلها، ولعل أهمها إشكالية الإثبات لعدم اعتمادها على دعامة ورقية، فرغم كل الجهود من جانب الفقه والقضاء في دول العالم للتوسع في تفسير النصوص الدينية

<sup>68</sup>: جلال عيد الشوري، مرجع سبق ذكره، ص: 98.

<sup>69</sup>: عبد الهادي النجار، مرجع سبق ذكره، ص: 51-58.

<sup>70</sup>: أحمد سفر، مرجع سبق ذكره، ص: 183.

<sup>71</sup>: عبد الهادي النجار، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

<sup>72</sup>: مركز البحوث المالية والمصرفية، البطاقات الذكية والتحديات القانونية والرقابية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد السابع، العدد

الرابع، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ص: 44-45.

الموجودة أصلا كي تشمل المعاملات الالكترونية، إلا أن هذه النصوص بقيت محددة المدى لتوضع كلمات الكتابة، الإسناد الخطية... الخ " كي تشمل الإسناد الالكتروني، التوقيع الالكتروني... الخ" نظرا لحدثة المصطلحات.<sup>73</sup>

#### رابعاً: التحديات الإدارية

ويمكن ذكر أهم التحديات الإدارية كما يلي:<sup>74</sup>

- 📌 تحقيق التكامل بين معلومات العملاء.
- 📌 تدريب كل المستويات الإدارية على المشاركة وتبادل المعلومات.
- 📌 تكوين قاعدة بيانات مركزية للمنظمة، وتحديد مسؤولية إدارتها إما بتكنولوجيا تمثل فيها الوظائف المختلفة ضمانا لتحقيق التنسيق بينها وان تتبع رئاسة المنظمة ضمانا لتحقيق التعاون بين الوظائف الدارية أو تفويض سلطة إدارتها إلى مدير التسويق أو مدير المبيعات.

#### المطلب الثاني: الحلول المقترحة والإثبات المصرفي لوسائل الدفع الالكترونية

للتغلب على العيوب التي تحصل على مستوى استعمال البطاقات البنكية يجب على كل الأطراف تحمل المسؤولية، اتخاذ إجراءات معينة نلخصها فيما يلي:

أولاً: الإجراءات المتخذة من طرف حامل البطاقة:<sup>75</sup>

- المحافظة على البطاقة من الضياع وعدم وضع البطاقة والرقم السري الخاص بها في مكان واحد.
- الإبلاغ عن فقدان البطاقة في الأغراض المخصصة لها وعدم تجاوز الحد الأقصى.
- إبلاغ البنك المصدر عن التجار الذين يرفضون قبول البطاقة لو الذين يبيعون بسعر أعلى بموجب البطاقة.
- الاحتفاظ بصورة القسائم التي يشتري بموجبها لمراجعتها مع كشف الحساب الذي يصله من طرف البنك.
- اليقظة عند تسجيل التاجر بيانات البطاقة على الإشعارات وعند كتابة المبلغ قبل التوقيع عليها.
- سرعة الرد على البنك المصدر والمبادرة بتغطية الحساب الجاري إذ وصل للحد الأدنى أو سداد المطلوب.
- يجب أن يدفع حامل البطاقة كل حسابه خلال 25 يوم لكي تتاح للمصرف فرصة أخذ الفوائد على الرصيد المتبقي.<sup>76</sup>

<sup>73</sup>: إبراهيم العيساوي، مرجع سبق ذكره، ص: 95.

<sup>74</sup>: عمار لوصيف، مرجع سبق ذكره، ص: 122.

<sup>75</sup>: عبد الفتاح بيومي، مرجع سبق ذكره، ص: 162.

<sup>76</sup>: طارق عبد العال حماد، ص: 131.

## ثانياً: الإجراءات المتخذة من طرف البنك المصدر

وتتمثل أهم الإجراءات المتخذة من طرف البنك المصدر في ما يلي:<sup>77</sup>

- حسن اختبار العملاء الذين يقرر البنك إصدار البطاقات لهم من خلال وضع معايير لدراسة حالة العميل والاستعلام عنه من المراجع الائتمانية والمهنية لهم من الوثائق المقدمة منهم والتأكد من صحتها.
- تحديد الحد الأقصى المسموح بحماية البطاقة به، بموجب البطاقة شهريا أو أسبوعيا بما يتناسب مع قدراتهم المالية والبطاقات الأخرى الممنوحة للعميل من نفس البنك الأخرى وسائر الالتزامات الدولية المطلوب منهم سداد شهريا.
- التسويق المناسب للبطاقات من خلال الترويج الشخصي والإعلانات والدعاية.
- حسن اختيار العاملين في قسم البطاقات ممن تتوفر فيهم الكفاءة المهنية والشخصية السليمة وإعدادهم من خلال برامج تدريبية ومتابعة التأهيل بصورة مستمرة.
- متابعة حركة سداد العملاء والمتابعة للتجار والتأكد من التزاماتهم ببنود وشروط الإنفاق الموقع معهم لحل أي مشاكل تواجههم بصفة فورية.
- إمداد التاجر بالأدوات اللازمة لاستعمال البطاقة.
- المعالجة المحاسبية السليمة للعمليات المالية المتعلقة بالبطاقات والاحتفاظ بالمستندات.
- توفير مختلف الأجهزة الالكترونية ووسائل التحكم في استعمالها من طرف موظفي البنك.
- نشر قائمة المعارضات (البطاقة المسروقة والضائعة) لدى التاجر أو البنوك.
- توفير نظام الرقابة قادر على تفادي الديون المعدومة ومحاولة البنك لنشر الوعي المصرفي عن طريق إعطاء المعلومات الخاصة باستعمال البطاقات البنكية.

## ثالثاً: الإجراءات المتخذة من طرف التاجر

تتمثل أهم هذه الإجراءات فيما يلي:

- التحقق من صحة البطاقة وأن مقدمها هو صاحبها وكذلك من صلاحيتها.
- التحقق من أن مبلغ العملية لا يتجاوز الحد الأقصى للمرة الواحدة والحصول على التفويض المطلوب في حالة التجاوز في حالة الشك، عليه الاتصال بالبنك المصدر أو التأكد من خلال الآلية الالكترونية بعدم تجاوز الحد الأقصى للبطاقة.
- التقيد بمواعيد إرسال إشعار البيع في المواعيد المحددة في التعاقد.

<sup>77</sup>: محمود سحنون، النظام المصرفي بين النقود الورقية والنقود الآلية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الرابع،



## خلاصة الفصل

أدركت البنوك الجزائرية حتمية تحسين خدماتها لاسيما وسائل الدفع التي لا تحتل في الاقتصاد الجزائري المكانة والأهمية التي تتسم بها في الدول المتقدمة لذلك فأمام النظام المصرفي الجزائري الكثير من الأعمال والخطوات الواجب إتباعها لإعادة الاعتبار لوسائل الدفع التقليدية أولا, وإدخال ثقافة وسائل دفع الكترونية حتى تتخلص من الطابع النقدي الذي يميز هذا المجتمع, فقد تميزت سنة 2006 بانطلاق عدة مشاريع في إطار تحديث وسائل الدفع في الجزائر, وذلك بداية بمشروع البطاقات البنكية للسحب والدفع التي تغني عن حمل واستخدام السيولة النقدية في عمليات الشراء, ثم الدفع الفوري للمبالغ الكبيرة, والمقاصة الالكترونية, ويمكن القول بان الجزائر بدأت تتبع الخطوات الصحيحة نحو تطوير وتحديث وسائل الدفع.

# الفصل الثالث:

دراسة استقرائية حول  
وسائل الدفع الإلكترونية  
في الجزائر

## المبحث الأول: واقع وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر

رغم التطورات التي عرفتها وسائل الدفع الالكترونية في العالم وتوسع نطاق استخدامها ليشمل مختلف المجالات حيث أصبحت من أهم وسائل الدفع في الوقت الراهن، إلا أن الجزائر بقيت بعيدة عن هذه المستخدمات رغم أن العديد من الدول العربية قد قطعت أشواطاً كبيرة في هذا المجال وما نستطيع أن نتحدث عنه هو بطاقات السحب وتفعيل بعض الآليات الأخرى.

### المطلب الأول: المنظومة المصرفية الجزائرية

النظام المصرفي الجزائري هو مجموعة المصارف العاملة في بلد ما، وهو يضم مجمل النشاطات التي تمارس به عمليات مصرفية، وخاصة تلك المتعلقة بمنح الائتمان، وهو يشمل الجهاز المصرفي والمنشآت المالية المتخصصة والسلطات المسؤولة عن السياسة النقدية أي البنك المركزي والخزينة العامة.

#### أولاً: تطور النظام المصرفي

قبل التعرض لتطور النظام المصرفي والمراحل التي مر بها منذ الاستقلال، نستعرض بإيجاز تطور الجهاز المصرفي الجزائري ابن الاحتلال الفرنسي وصولاً إلى ما هو عليه الآن.

#### 1. النظام المصرفي خلال الاحتلال الفرنسي<sup>78</sup>

نشأ النظام المصرفي في الجزائر المحتلة كإمداد حتمي للنظام المصرفي الفرنسي، ونتيجة لذلك كانت تتمتع الجزائر قبل الاستقلال بوجود شبكة واسعة من المصارف والمؤسسات المالية هي الأكثر تطوراً من أية مستعمرة فرنسية أخرى، والسبب هو اعتبار الجزائر موطناً دائماً للمعتمدين المحتلين. إلا أن ذلك الجهاز المصرفي الذي نشأ في تلك الفترة كانت وظيفته الأساسية خدمة المستعمرين فقط ورغم تناقضات وسلبيات الجهاز المصرفي آنذاك، إلا أنه يعتبر بمثابة مكسب لم تحظى به بقية المستعمرات الفرنسية الأخرى.

#### 2. النظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال:

عملت الجزائر بعد الاستقلال على تكوين نظام مصرفي مستقلاً وخاصة بها، وتشكل في البداية من مؤسسات تابعة للاقتصاد الفرنسي مبنية على القواعد التي تحكم السوق البنكية الفرنسية، واستمر الوضع حتى منتصف الستينات أين بدأت كمرحلة التأميمات، ثم تليها في السبعينات والثمانينات مرحلة الإصلاحات الاقتصادية والتي عكست التوجهات السياسية والاقتصادية آنذاك، وصولاً إلى مرحلة الإصلاحات الاقتصادية المدعومة في التسعينات.<sup>79</sup>

<sup>78</sup>: بلعزوز بن علي، عاشور كنوش، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص: 21.

<sup>79</sup>: العيد صوفان، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة،

تم إنشاء الخزينة العمومية الجزائرية في 29 أوت 1962 وقد أوكلت إليها كل العمليات الخاصة بالدولة، الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري وتعتبر أداة هامة للسياسة الاستثمارية المنتهجة من قبل الدولة، يمكن تصنيفها إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى: تتمثل في تنفيذ القوانين المالية والميزانية السنوية للدولة.

المجموعة الثانية: عمليات الخزينة وتتضمن ما يلي:

- عمليات الإيداع لأمر حساب المراسلين.
  - عمليات الدين العام والتي تهدف إلى توفير السيولة، بقصد الإنفاق في حالة عدم كفاية الإيرادات.
  - منح القروض بمختلف الأنواع.
- (2) البنك المركزي الجزائري

تم إنشائه بموجب قانون رقم 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962، وقد أنشئ على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بشخصية معنوية واستقلال مالي حيث يزود باقي المؤسسات بالسيولة. ويرأس البنك محافظ ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم رئاسي وباقتراح وزير المالية، بالإضافة إلى باقي أعضاء الهيكل التنظيمي للبنك.<sup>81</sup> ومن المهام التي استندت إليه وظيفة الإصدار النقدي ومراقبة تنظيم وتداول الكتلة النقدية وتوجيه ومراقبة القروض، وكذا إعادة الخصم وتسيير احتياطات الصرف، كما تم تعزيز السلطة النقدية بإصدار عملة وطنية في 10 أفريل 1964 تحت اسم "الدينار الجزائري"،<sup>82</sup> وأيضا يكلف بمراقبة الجهاز المصرفي بالاشتراك مع وزارة المالية، ويكون عن طريق التقارير والحركات المالية التي تقدمه له البنوك، كذلك تسوية حقوق وديون هذه البنوك عن طريق المقاصة.<sup>83</sup>

(3) البنك الجزائري للتنمية (B.A.D):

لقد تأسس الصندوق الجزائري للتنمية (C.A.D) بموجب القانون رقم 63-165 الصادر في 07 ماي 1963، وتم تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في 1972. وقد ورث البنك الجزائري للتنمية هيكلها عند تأسيسه فعاليات أربع مؤسسات للانتماء متوسط الأجل ومؤسسة واحد للانتماء طويل الجل كانت كلها تعمل أثناء الاستعمار. وهذه المؤسسات هي: القرض العقاري، والقرض الوطني، والقرض الوطني، وصندوق الودائع والارتهان وصندوق صفقات الدولة، وصندوق تجهيز وتنمية الجزائر.<sup>84</sup>

(4) الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط C.N.E.P:

<sup>80</sup>: زهير زواش، مرجع سبق ذكره، ص: 117.

<sup>81</sup>: عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 180-181.

<sup>82</sup>: هشام بورمة، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، مذكرة ماجستير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة،

2009/2008، ص: 08.

<sup>83</sup>: عبد الله خبابة، مرجع سبق ذكره، ص: 182،

<sup>84</sup>: الطاهر لطرش، نفس مرجع، ص: 187-188.

تم تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بموجب القانون 64-227 في 10 أوت 1964 وتتمثل مهمة الصندوق في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد. أما في مجال القرض فان الصندوق مدعو لتمويل ثلاثة أنواع من العمليات: تمويل البناء، والجماعات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية، وفي إطار هذه العمليات الأخيرة، فان الصندوق بإمكانه القيام بشراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العمومية.

#### (5) البنك الوطني الجزائري BNA: 85

أنشئ في 13 جوان 1966، وهو يعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر المستقلة، وقد عوض تأسيسه البنوك الأجنبية التالية: القرض العقاري للجزائر وتونس، والقرض الصناعي والتجاري، البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا، وبنك باريس وهولندا وأخيرا مكتب معسكر للخصم. وتجدر الإشارة أن اندماج هذه البنوك في البنك الوطني الجزائري قد تم في تواريخ مختلفة.

#### (6) القرض الشعبي الجزائري: 86

تم تأسيسه في 14 ماي 1966، وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر. وقد تأسس على أنقاض القرض الشعبي للجزائر، ووهران، وقسنطينة، وعنابة، والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي ثم اندمجت فيه بعد ثلاثة بنوك أجنبية أخرى هي: شركة مرسيليا للقرض، والمؤسسة الفرنسية للقرض والبنك وأخيرا البنك المختلط الجزائر - مصر.

#### (7) البنك الجزائري الخارجي: 87

تأسس الخارجي الجزائري في 01 أكتوبر 1967 بموجب الأمر 204 / 67 وبهذا فهو ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم القطاع البنكي. وقد تم إنشائه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية هي: القرض الليوني، والشركة العامة، وقرض الشمال، والبنك الصناعي للجزائر والمتوسط، وبنك باركليز.

ويمارس البنك الجزائري كل مهام البنوك التجارية فهو بمنح القروض للاستيراد كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم.

#### (8) بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR: 88

تم تأسيسه في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 82-206. وفي الحقيقة كان تأسيسه تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري. وبنك الفلاحة للتنمية الريفية وهو بنك تجاري حيث يمكنه جمع

85: سهام بوحلاله، المنافسة البنكية في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية بعد 1990، مذكرة ماجستير، جامعة ورقلة، 2005/2004، ص: 77.

86: طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 189.

87: طاهر لطرش، نفس المرجع، ص: 189-190.

88: الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص: 190-191.

الودائع سواء كانت تجارية أو لأجل، ويمثل أيضا بنك تنمية باعتبارها يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس المال الثابت. وفي ما يخص الجانب الإقراضي لهذا البنك فهو يعتبر بنكا متخصصا في القطاع الفلاحي. وفي هذا المجال، يمكن أن يمنح قروضا لتمويل القطاع الفلاحي، وترقية النشاطات الفلاحية والحرفية، وكذلك تمويل أنشطة الصناعات الغذائية والأنشطة المختلفة في الريف. وقد ورث بإنشائه تمويل القطاع الفلاحي عن البنك الوطني الجزائري.

(9) بنك التنمية المحلية BDL:89

تأسست بموجب المرسوم 85-85 المؤرخ في 30 أفريل 1985. وهو آخر بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات وذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي. ويقوم بنك التنمية المحلية بجمع الودائع، ويقوم أيضا بمنح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة المحلية.

### ثانيا: أسباب ودوافع إقدام الجزائر على الإصلاحات الاقتصادية والمالية:

قامت السلطات الجزائرية بعدة إصلاحات اقتصادية ومالية التي سوف نتعرض إليها فيما بعد، ويمكن إرجاع هذه الإصلاحات إلى أسباب ودوافع داخلية وأخرى خارجية تنطرق إليها فيما يلي:<sup>90</sup>

#### 1- أسباب ودوافع داخلية

- ✓ اعتماد الصناعات المصنعة منذ السبعينات، كأحد أشمال النموذج في ظل النظام الاشتراكي، حيث اعتمدت الجزائر على الصناعة وأهملت الزراعة، وانتهجت التخطيط وأهملت قواعد التسيير الاقتصادي الراشد، فضلت القطاع العام وأهملت القطاع الخاص.
- ✓ غياب نموذج التنمية في الثمانينات، رغم محاولة الحكومة الجزائرية تطبيق بعض مبادئ النمط الرأسمالي، إلا أن عجلة التنمية توقفت بسبب تراجع الاستثمارات الناتجة عن انخفاض حاد في موارد الدولة التي كانت تعتمد كليا على المحروقات نتيجة تراجع أسعار النفط وتقلص سوق المديونية الخارجية.
- ✓ ارتفاع حجم الواردات من السلع والخدمات الضرورية كالمواد الغذائية والترفيهية، وهو ما أدى بالضرورة إلى عجز في ميزان المدفوعات وارتفاع حجم المديونية الخارجية ونسبة خدمات الدين الخارجي.
- ✓ تركيز سياسة التمويل كليا في تمويل الاستثمارات المخططة على الإقطاع المصرفي لنمط التسيير المركزي الذي جعل وظيفته تقتصر على خدمة الخزينة، الأمر الذي أدى إلى نمو غير متوازي بين الكتلة النقدية والنمو الاقتصادي بسبب اللجوء إلى تسبيقات واعتمادات من البنك المركزي بشكل مستمر ودون قيود أو شروط لتغطية عجز الخزينة.
- ✓ عدم الفعالية وكفاءة القطاع العمومي أحد الأسباب الأساسية لمحاولات الإصلاح الذاتي والتحرير الداخلي، بحيث أدخلت الجزائر إصلاحات مهمة بداية باستقلالية المؤسسات بهدف تحقيق اللامركزية في اتخاذ القرارات.

#### 2- أسباب ودوافع خارجية:

<sup>89</sup>: الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص:191.

<sup>90</sup>: بلعوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2008، ص:177-

يمكن حصرها فيما يلي:

- ✓ التغييرات العالمية في أسعار البترول: حيث أن اعتماد الجزائر على موارد المحروقات بنسبة تفوق في كل مراحل تطور الاقتصاد الجزائري 95%، أحدثت أزمة حقيقية عندما انخفضت أسعار المحروقات سنة 1986 وانخفاض سعر صرف الدولار.
- ✓ المديونية الخارجية: وقعت الجزائر كغيرها من الدول النامية في مصيدة المديونية الخارجية، حيث فتحت الأسواق المالية والنقدية الأجنبية فرص لإقراض السلطات الجزائرية بحجة التنمية التي اعتمدها الحكومة في المخطط الرباعي الأول (1970-1974)، والمخطط الرباعي الثاني (1974-1977).
- ✓ التغييرات الخارجية: المتمثلة في انهيار النظام الاشتراكي في دول أوروبا الشرقية، إتباع هذه الدول نمط اقتصادي ليبرالي، كان إلزاما على السلطات الجزائرية أن تساير التحولات الاقتصادية الداخلية والخارجية لتحديث إصلاحات أكثر عمقا وشمولية.
- ✓ إعادة النظر للبلدان المتقدمة بأولويتها السياسية والاقتصادية نحو دعم الأنظمة الجديدة في روسيا وبلدان أوروبا الشرقية لتمكينها من تنفيذ برامج الإصلاحات الاقتصادية الواسعة باتجاه اقتصاد السوق الحرة ومحاولة دمج هذه البلدان مع الاقتصاد العالمي الجديد الذي أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تهيمن على مسيرته، الأمر الذي أدى بالبلدان النامية ومنها الجزائر في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات إلى اللجوء لمؤسسات النقد طالبة منها المساعدة للخروج من ورطتها.
- ✓ إعادة النظر للبلدان المتقدمة بأولويتها السياسية والاقتصادية نحو دعم الأنظمة الجديدة في روسيا وبلدان أوروبا الشرقية لتمكينها من تنفيذ برامج الإصلاحات الاقتصادية الواسعة باتجاه اقتصاد السوق الحرة ومحاولة دمج هذه البلدان مع الاقتصاد العالمي الجديد الذي أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تهيمن على مسيرته، الأمر الذي أدى بالبلدان النامية ومنها الجزائر في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات إلى اللجوء لمؤسسات النقد طالبة منها المساعدة للخروج من ورطتها.

### المطلب الثاني: مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر

في السنوات الأخيرة كثر الحديث في الجزائر عن عصرنة القطاع المالي والبنكي ويعني مدلول عصرنة إدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال والنشاط المالي والبنكي وهذا ما يتطلب عصرنة أنظمة الدفع والسحب والتحويلات المالية.

ولهذا بدأت الجزائر تتبنى مشاريع جديدة تسمح لها بمواكبة العصر، ولهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم المشاريع ومرحل تطبيقها:

#### أولا: برنامج مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر:

ويعتبر تحديث وعصرنة أنظمة المعلومات والدفع وعصرنة المعاملات المالية والمصرفية وطرق معالجة المعلومات، مجالا ذا أولوية في المرحلة الراهنة لتدارك التأخر المسجل في هذا المجال من جهة ومن جهة أخرى لاستكمال مسار الإصلاحات المصرفية، وإرساء أسس منظومة مصرفية

وطنية تتميز بالحدثة والعصرية لتستطيع مواجهة التحديات والتطورات التي تشهدها البيئة المصرفية على المستوى العالمي.

أن ما يميز النظام المصرفي في الوقت الراهن التأخر المسجل في مجال تحديث وعصرنة نظم المدفوعات والمعلومات، ويعد هذا الجانب أحد أهم الجوانب السلبية التي تميز النظام المصرفي وهو الأمر الذي أدى بالهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي تقييم النظام المصرفي الجزائري تقييما سلبيا، ويعتبر أحد المعوقات الرئيسية في جلب الاستثمار الأجنبي، وهذا برغم الإصلاحات المسجلة في جانبها التشريعي وتعزيز آليات الإشراف والرقابة، والتي تجلت من خلال قانون النقد والقرض أو من خلال تعديلاته بموجب 11-03، والصادرة 26 أوت 2003 حيث يتطلب تحقيق أي مشروع جديد بالنسبة للدولة توفر ثلاث مقومات.

- تحديد الهدف بوضوح ودقة، وتحديد أجال مضبوطة للإنجاز،
- تخصيص الوارد المالية (المالية والبشرية).
- توفر بيئة (قانوني، صناعية، سياسية، تجارية... الخ) ملائمة ليس فقط مساعدة ولكنها محفزة.
- والمشروع يتمثل في تطوير نظام الدفع في الجزائر وكان أول مشروع لتطوير نظام الدفع في الجزائر في الفترة 2002/2001 لتطوير وتحديث النظام المالي وتبناه بنك الجزائر، وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال واستفادت الجزائر لتطبيق هذا المشروع ب 16.5 مليون دولار أمريكي كمساعدة من البنك العالمي وفي إطار هذا المشروع وضعت برنامج أعمال يتكون من أربع مجموعات:<sup>91</sup>
  - أ. مجموعة الهندسة الإجمالية: تتكفل بالمبادلات بين البنوك ومركز المقاصة التي تتم بشكل الكتروني انطلاقا من التجريد المالي للشيك وذلك باستخدام تقنية صورة الشيك وتتكفل بكافة النقاط المتعلقة بتطور الشيك والمقاصة الالكترونية.
  - ب. مجموعة وسائل الدفع: تقوم بتحليل نوعي لمختلف وسائل الدفع الكلاسيكي بالإضافة إلى من الموزع الآلية النقود GAB/DAB والدفع بالبطاقة ومحاولة معرفة إيجابيات وسلبيات هذا النظام من وجهة نظر البنك المركزي والبنوك التجارية والعملاء.
  - ت. المجموعة النقدية: يتلخص عملها في دراسة القواعد الرئيسية لوضع نظام بين البنوك حول الدفع والسحب بالبطاقة البنكية.
  - ث. مجموعة القانون: يركز عملها على واقعة معالجة حوادث عدم الدفع من وجهة نظر النصوص القانونية وكذلك الوضعية الحالية لعمل توحيد مختلف وسائل الدفع التي لا تتميز بتمائل وطني.

## ثانيا: أهداف مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر

يهدف تحديث وعصرنة نظام المعلومات البنكية والمالية ونظام الدفع إلى تحقيق الأهداف التالية:<sup>92</sup>

☒ تكييف أنظمة الدفع والتسويات وكذا التشريعات من احتياجات المتعاملين.

<sup>91</sup>: عبد القادر دبو، انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على البنوك الجزائرية وإستراتيجية عمل البنوك لمواجهتها، مذكرة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2009/2008، ص: 146-146.

<sup>92</sup>: عبد القادر بريش، نفس المرجع، ص: 197-198.



✘ المؤسسات، الإدارات، والإفراد لمتطلبات اقتصاد متطور يعتمد على وسائل الاللكترونية الحديثة.

✘ تقليص أجال التسويات بين المتعاملين على المستوى الوطني ومع الخارج.

✘ ترشيد وتحسين إجراءات تحصيل الشيكات ووسائل الدفع الأخرى وأنظمة التحويلات المالية.

✘ تطوير أنظمة الدفع الورقية واستبدالها بالدفع الاللكتروني الفوري، وكذا تحسين جودة العمليات وتقليص الآجال المتعلقة بمعالجة المعلومات.

✘ تطوير وسائل الدفع الاللكترونية كالبطاقات البنكية الخاصة بالسحب والدفع وتعميم بطاقات الائتمان لدى الجمهور الواسع.

✘ تخفيض تكاليف إدارة أنظمة الدفع وإدارة السيولة والتحكم أكثر في إدارة المخاطر المرتبطة بها.

### ثالثا: المكونات الرئيسية لمشروع تطوير وتحديث نظام الدفع في الجزائر

إن نظام الدفع في الجزائر بدأ يشهد منذ سنة 2006 تكافل في الجهود الوطنية والدولية بمساعدة البنك العالمي من اجل تطوير وتحديث وسائل الدفع، ومن أهم ما يطرح في إطار تحديث نظام الدفع في الجزائر وجاري العمل به مايلي:<sup>93</sup>

#### 1- نظام التسوية الإجمالية الفورية RTGS: Real Time Gross Settlements

يعتمد نظم المقاصة الاللكتروني الذي انطلق في الجزائر في 14 جانفي 2004 وتم تحصيله بالفعل في 29 نوفمبر 2004، على بنية نظام جديد وهو نظام التسوية الإجمالية الفورية يهدف هذا المشروع في إطار تحسين الخدمة المصرفية لا سيما من حيث أنظمة الدفع وذلك رغبة في الوصول إلى المستوى الدولي.

أ. **التعريف بالنظام RTGS:** هو تسوية المبالغ الكبيرة في الوقت الحقيقي ويتم فيه سير التحويلات بصفة مستمرة، وبصفة آنية، ومبالغ إجمالية. كما يعرف أيضا على انه نظام مركزي الكتروني يعمل على أساس فوري إجمالي نهائي ومستمر، يقوم بتنفيذ أوامر التحويل الدائنة، ويوفر نقطة تسوية لأنظمة التصفية المعمول بها في بلد ما من خلال الحسابات المركزية للبنوك.<sup>94</sup>

ب. **أهداف النظام:** يهدف النظام إلى تحقيق مايلي:<sup>95</sup>

- تسوية عمليات البطاقة المصرفية في وقت حقيقي، وكل وسائل الدفع الأخرى.
- تلبية مختلف حاجيات المستعملين باستخدام نظام دفع الكتروني.
- تقليص آجال التسوية وتشجيع استخدام النقود الكتابية
- جعل نظام الدفع الجزائري يتمتع بالمقاييس الدولية في تسيير مخاطر السيولة.
- تقوية العلاقة بين المصارف، وتشجيع إقامة المصارف الأجنبية.

ت. **مبادئ تشغيل نظام RTGS:**

<sup>93</sup>: عمار لوصيف، مرجع سبق ذكره، ص: 166.


<sup>94</sup>: السعيد بريكة، مرجع سبق ذكره، ص: 248.

<sup>95</sup>: السعيد بريكة، نفس المرجع، ص: 248.

يقوم هذا النظام على المبادئ التالية:

- **المشاركون:** المشاركة في النظام مفتوحة لكل مؤسسة لها حساب تسوية في بنك الجزائر فيمكن أن ينظم إلى النظام زيادة في بنك الجزائر كمسير وحامل للتسوية مجموعة المؤسسات المصرفية والمالية، الخزينة العمومية، مراكز الصكوك البريدية.
- **العمليات التي يعالجها النظام:** يعالج النظام مختلف العمليات المصرفية بين المؤسسات المالية والمصرفية والمشاركة عامة، وذلك على النحو التالي:
- **عمليات ما بين المصارف:** حيث يتم من خلال هذا النظام تحويلات بين المصارف او حسابات الزبائن والتي تكون فيها المبالغ هامة أو مستعجلة.
- **عمليات بنك الجزائر:** إن بنك الجزائر هو المشارك الوحيد القادر في حدود اختصاصاته توجيه وإصدار الأوامر للقرض أو الخصم من حسابات المشتركين.
- **تسوية المبالغ عن طريق المقاصة الالكترونية:** إن المبالغ المدينة والدائنة الناتجة عن طريق المقاصة الالكترونية تعالج بهذا النظام قرضا أو ديناً في نفس الوقت وفي حسابات المشاركين تعمل على أساس مبدأ "الكل أو لاشيء" وفي حالة استحقاق تطبيق العملية ترفض من قبل غرفة المقاصة الالكترونية وعلى الراغب أن يعيد العملية في وقت لاحق.
- **حسابات التسوية:** إن بنك الجزائر الذي يشرف على إدارة النظام يفتح في سجلاته باسم كل مشارك حسابات تسوية، تقسم إلى حسابات فرعية، وهذه الحسابات تحول حسب الحالات في زيادة أو نقص مبالغ الحسابات الجارية للمشاركين والتي تضبطها المحاسبة العامة لبنك الجزائر والتسويات التي تتم عن طريق النظام حيث تتم بصفة مستمرة وفي وقت حقيقي، وبعد التأكد الآلي بوجود مخزون كافي في حساب المشارك المعني، يطبق في هذا المبدأ "أول من يدخل أول من يخرج" مع الأخذ بعين الاعتبار الأولويات المبينة فيما يلي: عمليات بنك الجزائر، المبالغ المخصصة للمقاصة، اوامر مستعجلة بطبيعتها.
- ث. هندسة نظام RTGS: إن كل المشاركين يتم ربطهم بجهاز RTGS المتمركز بينك الجزائر عن طريق مقراتهم باستعمال قاعدة تمكن مرسال وتلقي اوامر التحويل وكل المعلومات الضرورية المتعلقة بالعمليات المعالجة بواسطة النظام تكون مؤمنة للغاية ويمكن توضيح نظام RTGS في الشكل التالي:

الشكل (1-3): تسوية المبالغ الإجمالية في الوقت الحقيقي



المصدر: محمد أمين بن عزة، جلييلة زويهري، مرجع سبق ذكره، ص 12.

وتتمثل وظائف RTGS فيما يلي:<sup>96</sup>

- \* مراقبة أوامر الانتظار.
- \* تسوية الأوامر وفق طبيعتها.
- \* تخصيص مبالغ المقاصة.
- \* المعالجة تتم في نهاية اليوم.
- \* إدارة ومراقبة حسابات العمليات المعالجة.

ج. مبدأ عمل نظام RTGS:<sup>97</sup>

يمكن شرح مبدأ عمل نظام RTGS من خلال المثال التالي:

الوكالة (أ) هي BDL في عين تموشنت والوكالة (ب) BADRT في تمنراست يتم التعاقد بين شخصين:


شخص من عين تموشنت وشخص من تمنراست والصفقة عن طريق الشيك وتكون بمبلغ كبير. يذهب الزبون (عين تموشنت) إلى الوكالة (أ) مع الشيك الذي يحمل مبلغ كبير ويعطيه للمكلف بعمليات التحويل فيقوم هذا الأخير بمسح الشيك عن طريق جهاز السكاير فتذهب صورة الشيك بالإضافة إلى المعلومة نحو البنك المركزي في الجزائر العاصمة ثم ترسل مجموعة أوتوماتيكيا من

<sup>96</sup>: السعيد بريكة، مرجع سبق ذكره، ص:250.

<sup>97</sup>: محمد أمين بن عزة، جلييلة زويهري، مرجع سبق ذكره، ص:11.

المركز الرئيسي لكل الوكالات أما ما يسمى LA PLATE FORME فتُرسل المعلومة إلى BDL الرئيسية وهذه الأخيرة تقوم بار سال رسالة آلية إلى BADR الرئيسية هنا تقوم هذه الأخيرة بمعاينة المعلومة الخاصة بزبونها كرقم حسابه ومبلغه ورصيده ثم تقوم بصرف الشيك أليا من BADR تمر است وتقوم بترصيد العملية ثم تشعر الوكالة الرئيسية لBDL بأنها تستطيع أن تصرف الشيك لصالح زبونها (أ) وتتم هذه العملية في مدة أقصاها 72 ساعة.

الشكل رقم (02-03): كيفية سير الدفع بواسطة البطاقات البنكية في الجزائر.



المصدر: عامر بشير تحديث البنوك التجارية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب، البلدية، الجزائر، 2005.

2- نظام المقاصة عن بعد:<sup>98</sup>

إن عملية عصرنة نظام الدفع عرفت دفعة جديدة بإنشاء نظام مكمل لنظام RTGS هو نظام ACTI.<sup>99</sup>

أ- تعريف النظام:

هذا النظام يختص بالمعالجة الآلية لوسائل الدفع العام، Les paiement de masse instrumentes، صكوك، تحويل، اقتطاع، عمليات السحب والدفع بالبطاقات البنكية، وذلك باستعمال وسائل متطورة مثل الماسحات الضوئية (scanner) والبرمجيات المختلفة، ويمثل هذا النظام القسم الثاني من أنظمة الدفع المتطورة ووفق المعايير الدولية بهذا الهدف التحسين النهائي للخدمات المقدمة للزبائن.

<sup>98</sup>: ميادة بلعيش، حياة بن إسماعيل، مشروع الصيرفة الالكترونية في الجزائر، أبحاث اقتصادية وإدارية العدد السادس عشر، ديسمبر 2014،

## ب- أهداف النظام

يهدف هذا النظام إلى:<sup>100</sup>

- \* التسيير المحاسبي اليومي وإعطاء نظرة شاملة وحقيقية من وضعية الخزينة في السوق المالية الوطنية.
- \* تقليص اجال المعالجة، قبول او رفض العملية في اجل اقصاه 05 أيام على ان يتم اختزال هذه المدة الى 03 ايام ثم 48 ساعة.
- \* تأمين أنظمة الدفع العام.
- \* اعادة الثقة للزبائن في وسائل الدفع خاصة الصكوك.
- \* مواجهة عملية تبييض الاموال في الجزائر.

## رابعاً: مراحل تطبيق الدفع الالكتروني في الجزائر

تعتبر أول تجربة للبنوك الجزائرية في مجال استخدام أدوات الدفع، استعمال بطاقات السحب الخاصة بالشباك الآلي البنكي GAB والموزع الآلي البنكي DAB وتم ذلك على مراحل:<sup>101</sup>

### • المرحلة الأولى:

كنت تستعمل بطاقة السحب إلا في الشباك الآلي البنكي والموزع الخاص بالبنك المصدر للبطاقة بمعنى لا يستطيع حامل البطاقة السحب من جهاز بنك آخر.

### • المرحلة الثانية:

خلال هذه المرحلة تم ربط الشبكة البنكية الجزائرية من خلال استعمال شبكة SATIM التي تسمح بإمكانية السحب من اي موزع الي للنقود سواء كان تابع لمصدر البطاقة ام لبنك اخر، وبذلك حولت SATIM بطاقة السحب العادية الى بطاقة سحب مابين البنوك CIB وعملها يشبه عمل غرفة المقاصة بالبنك المركزي في تسوية المعاملات المالية بين البنوك.

ولقد عملت على استثمار 3.6 مليون اورو سنة 2003 لاجل تقليص دورات النقود السائلة وتعميم استعمال البطاقة البنكية في الجزائر، حيث عملت على زيادة عدد الموزع الالي للنقود، وكذا أقامت طرفيات دفع عند التجار (Terminaux de paiement).

ولأجل نفس الغرض تم اتفاقية في شهر أفريل 2003 مع مؤسسات فرنسية مختصة في صنع طرفيات البطاقة و SATIM بمبلغ 400.000 اورو ولقد مول هذا العقد من طرف البنوك المساهمة في SATIM وهي الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) وبنك البركة. ولقد تم ربط كل الموزعات الآلية للنقود الموجودة في الجزائر سنة 2003.

## المبحث الثاني: واقع استعمال البطاقة البنكية في الجزائر

<sup>100</sup>: السعيد بريكة، مرجع سبق ذكره، ص: 251.

<sup>101</sup>: سماح ميهوب، الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمة المصرفية، مذكرة ماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية 2004/2005،

شرعت الجزائر العمل بالبطاقة البنكية منذ حوالي 10 سنوات من طرف بنوك وهيئات مالية خاصة وعمومية، وقد بذلت خلال هذه الفترة جهود معتبرة لترسيخ ثقافة التعامل الإلكتروني في المجتمع الجزائري.

## **المطلب الأول: مدخل حول بطاقات السحب وإنشاء شركة تألية الصفقات البنكية المشتركة والنقدية SATIM**

### **أولا- بطاقة السحب:<sup>102</sup>**

وضعت شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك سنة 1996، نظاما لتمييز الصكوك، وبدأت منذ سنة 1997 في عملية سحب النقود من الموزعات الآلية للأوراق النقدية والتي أصبح عددها يفوق 680 موزع الي عام 2010. موزعة على التراب الوطني مفتوحة لكل حاملي بطاقات السحب ذات المسلك (الحيز) المغناطيسي، كما نصبت شبكة النقد مابين البنوك التي تتكفل بعمليات سحب النقود حيث أن شركة "ساتيم" سنة 1955 أنشأت شركة مابين المصارف الثمانية وهي: البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، بنك البركة الجزائري، ووضعت من اجل:

- وضع الموزعات الآلية في المصارف والتي تشرف عليها الشركة.
- تطوير وتسيير التعاملات النقدية مابين المصارف.
- تحسين الخدمة المصرفية وزيادة حجم تداول النقود.
- تحديث وسائل الدفع المصرفية الجزائرية.

وتقوم الشركة بصنع البطاقات المصرفية الخاصة بالسحب حسب المقياس المعمول به دوليا وطبع الإشارة السرية وهذه الخدمة موضوع عقد البنك بنك ساتيم، الذي يحدد التزام الذي يحدد التزام الطرفين خاصة فيما يتعلق بأجال وإجراءات التسليم أضف إلى هذا عملية الربط بين DAB ومصالح "ساتيم" بواسطة شبكة الاتصال حيث تسمح بالقيام بعمليات السحب سواء كانت داخلية أو محولة بالإضافة إلى سجل متصل بهيئة المقاصة لتصفية الحسابات بين البنوك.

ثانيا: إنشاء شركة لتألية الصفقات البنكية المشتركة والنقدية SATIM

### **1- تعريف الشركة:**

إن شركة تأدية الصفقات البنكية المشتركة والنقدية "ساتيم" والتي أنشأت في 25 مارس 1995، هي شركة مساهمة وفرع لأهم البنوك التجارية الجزائرية ويساهم في رأس مالها كل من: بنك البركة الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي والبنك الوطني الجزائري، ثم

التحق بها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط والصندوق الوطني للتعاون الفلاحي و يبلغ رأس مالها 26 مليون دينار جزائري.<sup>103</sup>

## 2- مهام شركة SATIM

من المهام التي تؤديها SATIM هي كالتالي:<sup>104</sup>

- تطبيق برنامج لتحديث نظام الدفع من خلال إدخال البطاقة كوسيلة "سحب ودفع إلكتروني بين البنوك".
- تطوير وتسيير نظام النقديات المشترك بين البنوك.
- ترقية التكنولوجيا في المجال البنكي.

يخضع تداخل هذه الشبكة الى اتفاقية مصرفية مشتركة، تحدد الشروط المتعلقة بالانضمام للشبكة وكذا تسيير العمليات، وتساهم شركة SATIM بشكل فعال في تطوير النقدية في قطاع البنوك ومراكز الصكوك البريدية من خلال:

- المشاركة في انجاز برامج حيازة الشبايبك الأوتوماتيكية.
- تسيير الشبايبك المنشأة (الصيانة ومراقبة العمليات التي تنسق المقاصة).
- صناعة بطاقات الدفع.
- صناعة الصكوك (منح الرمز السري).

ومن أهم المشاريع المنجزة من قبل الشركة هو مشروع البطاقات البنكية المشتركة CIB بين عدد من البنوك ومشروع بطاقة الدفع الوطنية:

- الشبكة الآلية النقدية بين البنوك RIM:<sup>105</sup> <sup>106</sup>

في سنة 1996 قامت شركة ساتيم بإطلاق مشروع يمكن من إيجاد حلول للنقدية الآلية بين البنوك والمتعلقة فقط بالموزعات، حيث تم إطلاق الشبكة النقدية لآلية بين البنوك.

وايجاد هذه الحلول يتم من خلال توفر الاجهزة ووسائل الاتصال والربط واليد العاملة الكفوة التي تمنح حاملي البطاقات امكانية استعمال طاقاتهم لدى اي موزع الي dab بغض النظر عن البنك او المؤسسة المالية، وأنشأت SATIM هذه الشبكة لتمنح الأعضاء المنظمين نفس الحقوق وخاصة بريد الجزائر

أهداف الشبكة:

<sup>103</sup>: زهير زواش، مرجع سبق ذكره، ص: 158.

<sup>104</sup>: زهير زواش، نفس المرجع، ص: 159.

<sup>105</sup>: RIM: Le Réseau Monétique Interbancaire

<sup>106</sup>: زهير زواش، مرجع سبق ذكره، ص: 159.

تهدف SATIM من خلال إنشاء الشبكة النقدية الالكترونية البنكية المشتركة ووضع نظام مشترك بين البنوك للسحب بواسطة الموزعات الآلية، إلى تحقيق هدفين أساسيين:

- وحدة المعايير والتنظيمات المتعلقة بالبطاقة.
- عمل وتطوير نظام بنكي مشترك للنقديات.
- تتضمن الشبكة حظيرة الموزعات الآلية للنقود، وهي تسمح بقبول جميع البطاقات في جميع الأجهزة التابعة لمختلف البنوك المشاركة في الشبكة، كما تقوم بمعالجة عمليات السحب لفائدة البنوك الأعضاء والتحضير للتدفقات المالية المتعلقة بعمليات المقاصة الناتجة عن اسحب بواسطة الأجهزة على مدار الساعة.

شروط الانضمام إلى الشبكة:

يتطلب الانضمام إلى الشبكة توفر بعض الشروط منها:

- إمضاء اتفاقية مشتركة ما بين البنوك.
- إمضاء عقد للتعاون مرتبط بالخدمات المقدمة من قبل الشبكة.
- احترام الخصائص التقنية المحددة من الشبكة (تسيير سجل حاملي البطاقات، الاجال).

### **المطلب الثاني: البطاقة البنكية في الجزائر**

عرفت بطاقات الدفع تطورا ملحوظا، خاصة بعد استحداث المقاصة الالكترونية وتعميمها عبر مختلف الوكالات البنكية والبريد الجزائر.

1- مراحل تطور بطاقة الدفع في الجزائر:

مرت بطاقات الدفع بعدت مراحل وهي كالتالي:<sup>107</sup>

- بداية فكرة الانطلاق لنظام السحب ما بين البنوك كانت سنة 1998.
- 2002: الانطلاق الرسمي لمشروع التسديد الإلكتروني " le système de paiement interbancaire"، حيث أعطي دور الاشراف والريادة والتنسيق ما بين البنوك لشركة satim، التي تجمع مختلف البنوك الوطنية والخاصة لتبادل المعلومات والتنسيق في عمليات السحب والدفع للموزع الآلي؛
- 2004: تم اختيار نظام الدفع بالبطاقة المطابقة لمواصفات ENV ؛
- 2005: إنشاء جمعية (COMI: comité monétaire interbancaire)
- 2006: البداية الأولى لأول بطاقة سحب في الجزائر، حيث وزعت على مختلف مستخدمي البنوك للتجريب ومعرفة النقائص؛
- 2007: تعميم بطاقة CIB عبر كامل التراب الوطني في البريد والمواصلات والبنوك؛
- 2007-2008: أكد وزير المالية أنه ستعمم ماكينات الصرف الآلي عبر المتاجر الكبرى في الجزائر والمناطق الأهلة بالسكان، وكذلك تعميم استخدام بطاقة الدفع لدى المواطنين.



## 2- البطاقة البنكية<sup>108</sup> CIB

وضع نظام الدفع بالبطاقة لن يكون ناجحا إلا إذا كان نطاق قبولها واسعا من قبل جميع البنوك، وفي هذا الإطار شرع النظام البنكي الجزائري بأهمية وضع نظام بنكي مشترك لوسائل الدفع، يستجيب لرغبات الزبائن وفق أعلى شروط الأمن. وفي هذا السياق شرعت البنوك الجزائرية وبالتعاون مع شركة SATIM في تطبيق مشروع نظام الدفع بواسطة البطاقة، يتوافق والهيكل القاعدية المتوفرة لدى البنوك ولقطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية الجزائرية.<sup>109</sup>

وتعتبر هذه البطاقة بطاقة دفع وسحب ما بين البنوك داخل تراب الوطن، يتم التعرف عليها بين البنوك بالشعار CIB وشعار وباسم البنك المصدر تتضمن قرص إلكتروني يضمن أمن عملية الدفع وعملية التسديد لدى مختلف التجار أو الفنادق والمحلات التجارية... الخ. ونجد في هذه البطاقة نوعين:<sup>110</sup>

### أ- البطاقة الكلاسيكية

هي بطاقة توفر خدمات الدفع والسحب البنكي، وهي تقدم لزبائن البنوك وفق شروط يحددها البنك كمدخيل الزبائن أو أهميتهم أو مواصفات أخرى.<sup>111</sup> وللحصول على هذه البطاقة يتم إبرام عقد بين البنك و العميل.

الشكل رقم (03-03): البطاقة الكلاسيكية.



المصدر: خولة فرحات، مرجع سبق ذكره، ص:96.

### ب- البطاقة الذهبية: la carte gold

مقترحة أيضا من قبل البنوك للزبائن يتم اختيارها وفق لشروط محددة، لكن بالإضافة إلى خدمات الدفع و السحب فإن هذه البطاقات توفر خدمات إضافية، مع سقف سحب ودفع مرتفعا نسبيا

<sup>108</sup> CIB: Carte Interbancaire

<sup>109</sup>: أحمد جميل، كهينة رشام، بطاقة الائتمان كوسيلة من وسائل الدفع في الجزائر، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد الأول، سبتمبر 2010، ص:04 .

<sup>110</sup>: ابراهيم فوزي بورزق، دراسة تحليلية حول التجربة الجازيرية في مجال النقد الالي البنكي دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري ، جامعة الجزائر، 2008/2007، ص: 71.

<sup>111</sup>: ابراهيم فوزي بورزق، نفس المرجع ص:144.

<sup>112</sup>. وتمنح للأشخاص المهمين ورجال الأعمال أصحاب الدخول المرتفعة وسقف هذه البطاقة يفوق 50 ألف دينار جزائري، ومدة صلاحيتها عامين.<sup>113</sup>  
الشكل رقم (04-03): البطاقة الذهبية.



المصدر: خولة فرحات، مرجع سبق ذكره، ص:97.

بطاقة فيزا la carte visa<sup>114</sup>:

و هي بطاقة دولية تعمل للسحب والدفع، موجه لزبائن ذوي حسابات مفتوحة بالعملة الصعبة أو لموكلهم وهي نوعان:

أ -بطاقة الفيزا الكلاسيكية : رصيد من العملة الصعبة أكبر أو يساوي 1500 أورو ويقدر سقف السحب لهذه البطاقة 500 أورو في اليوم على أربع عمليات في اليوم، أما الاشتراك السنوي فيقدر ب 40 أورو.

ب - بطاقة الفيزا الذهبية : رصيد من العملة الصعبة أكبر أو يساوي 5000 أورو حيث يقدر سقف السحب ب 550 أورو في اليوم على 7 عمليات في نفس اليوم أما سقف الدفع 5460 أورو في اليوم على 15 عملية في اليوم، ويقدر اشتراكها السنوي ب 60 أورو.

الشكل رقم (05-03): البطاقة الفيزا الكلاسيكية وبطاقة الفيزا الذهبية.

<sup>112</sup>: ابراهيم فوزي بورزق، نفس المرجع ص:144.

<sup>113</sup>: معلومات مقدمة من مدير بنك الخليج الجزائر.

<sup>114</sup>: زهير زواش، مرجع سبق ذكره، ص165.



المصدر <http://djelfa.info> تاريخ الإطلاع: 2016/05/16 الساعة 20:41.

رابعاً - الوسائل المستخدمة في توزيع المنتجات البنكية المعاصرة:  
للوصول إلى الخدمات البنكية يمكن استعمال:

**1- الموزع الآلي للأوراق: <sup>115</sup>( DAB)**

الموزعات الآلية للأوراق هي صورة بسيطة للماكينة في القطاع البنكي. فهي آلات أوتوماتيكية تستخدم عن طريق بطاقة إلكترونية تسمح للمستهلك بسحب مبلغ من المال بدون اللجوء إلى الفرع، وهكذا فالمهمة الرئيسية للموزع الآلي للأوراق هي تقديم الخدمة الأكثر ضرورية للمستهلك.<sup>116</sup> والجدول الموالي يوضح أهم مبادئ وطرق عمل هذه البطاقة.

الجدول (1-3) الموزع الآلي للأوراق

<sup>115</sup>. : DAB: Distributeur Automatique de Billet. 2

<sup>116</sup>: عبد الوهاب نعمون، النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية وإستراتيجية البنوك، الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات

الاقتصادية، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص:273.

النتائج	التقنية	المبادئ العامة	الوسيلة
تخفيض نشاط السحب في الفروع.	جهاز موصل بوحدة مراقبة إلكترونية تقرأ المدرات المغناطيسية للبطاقة. هذه الأخيرة تسجل عليها المبالغ المالية الممكن سحبها أسبوعياً.	يسمح بالسحب لكل حائز على بطاقة السحب. يوجد في الشوارع، المحطات، وأماكن أخرى. يعمل دون انقطاع.	الموزع الآلي للأوراق DAB

المصدر: نعمون وهاب نفس المرجع، ص 273

# خاتمة

في ظل التغيرات العالمية الجديدة وعلى أعقاب الانفتاح الاقتصادي، وفتح المجال أمام البنوك الأجنبية، وسعي الجزائر لمواكبة التطورات العالمية، وجدت البنوك الجزائرية نفسها في وضع حساس جدا، وأصبحت ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات، واعتبر القطاع البنكي هو العامل الأساسي للانتقال إلى اقتصاد السوق، وكان لزاما على البنوك مسايرة التغيرات التي تحدث في العالم، خاصة في كيفية مسايرة وسائل الدفع الإلكتروني.

## أولاً: اختبار الفرضيات

من خلال طريقة معالجة الموضوع توصلنا إلى اختبار مجموعة الفرضيات على النحو التالي:  
الفرضية الأولى: يتم التعامل بوسائل الدفع الالكترونية بشكل متواصل ومستمر ويعرف تزايداً في الوقت الأخير.

الفرضية الثانية: يعتمد المتعامل الجزائري على مجموعة وسائل الدفع المعروفة والمشهورة في العالم كونها تشكل له هامشاً من الأمان والطمأنينة في الاستخدام.

الفرضية الثالثة: هي صحيحة وذلك لأن المنظومة الجزائرية لم ترقى بعد للمستوى المطلوب في مصاف الدول المتطورة.

### نتائج الدراسة

خلصنا في الأخير إلى مجموعة من النتائج نعرضها كالتالي:

1. أدت البيئة الجديدة للعمل المصرفي والمنافسة الشديدة والتطبيقات التقنية لأدوات الدفع الالكتروني إلى الضغط على البنوك لإيجاد آلية جديدة لاستخدام الأدوات المصرفية.
2. لم تكن وسائل الدفع الالكتروني التي اعتبرت الحل المثالي للمشاكل المطروحة من الوسائل التقليدية في مستوى التطلعات، حيث خلقت مشاكل من نوع جديد تركز على العالم الالكتروني.
3. طهور مخاطر وسائل الدفع الالكتروني بنسبة عالية.
4. لم تجد البطاقات البنكية النجاح المنتظر منها، نظر لوجود خلل على مستوى ما.

### رابعاً: المقترحات

- يجب على البنك مراعاة توفر اذوابط اللازمة للرقابة على المعلومات.
- العمل على إيجاد آليات ووسائل جديدة واستخدام وتنويع الخدمات البنكية الالكترونية لغرض الحفاظ على وفاء العملاء.
- ضرورة توفر الدعم الحكومي والبيئة الاساسية المناسبة لشبكة الاتصال.
- توضيح البيئة التشريعية والقانونية المتعلقة بتنظيم نظام الدفع الالكتروني.
- الارتقاء بالعنصر البشري المهتم والاستعانة بالخبرات الاجنبية.
- تجسيد سبل تخفيض الخطر المصرفي والبنكي.

### رابعاً: آفاق الدراسة

حاولنا من خلال الدراسة الوقوف على واقع أهم التحديات التي تواجه وسائل الدفع الالكتروني إلا أنه تبقى هناك بعض النقاط التي تتطلب فتح أبواب جديدة في هذا المجال منها:

- النظام القانوني للبطاقات البنكية وأساليب حمايتها.
- آليات مواجهة التحديات التي تعيق انتشار وتطور وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر.



# المراجع

## المراجع بالعربية:

السيد أحمد عبد الخالق، التجارة الالكترونية والعولمة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، مصر، الطبعة الثانية، 2008،  
أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، اقتصاديات العقود والتمويل، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، مصر، 2005

مجدي محمد شهاب، اقتصاديات النقود والمال النظرية والمؤسسات النقدية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2000،  
رشاد العصار، رياض الحبي، النقود والبنوك، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،

أبو أحمد أبو العز، التجارة الالكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008،

زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية "دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2010/2011،  
ص:6. عمار لوصيف، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرون مع الإشارة الى



التجربة الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، السنة الجامعية 2009/2008،

الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010

المادة 113، قانون النقد والقرض رقم 10-90 المؤرخ في 18 أفريل 1990، الصادرة بالجريدة الرسمية، السنة السابعة والعشرون، بتاريخ 18 أفريل 1990.  
المادة (69) من المر رقم 11/03 مؤرخ في 26 أوت 2003 يتعلق بالنقد والقرض – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية- الجريدة الرسمية العدد 52 – الصادرة بتاريخ 27 أوت 2003، ص:11.

فريدة بخزار يعدل، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2005،

عبد الرحمان يسري أحمد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003،  
سحنون محمود، دروس الاقتصاد النقدي والمصرفي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004،  
البارودي علي، مصطفى كمال طه، القانون التجاري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2001

مروان عطون، النظريات النقدية، دار البعث للطباعة والنشر، قسنطينة، الجزائر، 1989،  
منصور بن عوف عبد الكريم، مدخل الى الرياضيات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2003،

سحنون محمود، دروس الاقتصاد النقدي والمصرفي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004،

البارودي علي، مصطفى كمال طه، القانون التجاري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2001، ص:83.

مروان عطون، النظريات النقدية، دار البعث للطباعة والنشر، قسنطينة، الجزائر، 1989،  
منصور بن عوف عبد الكريم، مدخل الى الرياضيات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2003،

جميل الزيدانين السعودي، أساسيات في الجهاز في الجهاز المالي، دار وائل للنشر والطباعة، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2000

فائق محمد الشماع، الإبداع المصرفي/ الإبداع النقدي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى،

زهير عباس كري، النظام القانوني للشيك، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 1997

نادية فوضيل، الأوراق التجارية في القانون الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2002،

محمد شكرين، بطاقة الانتماء في الجزائر، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، 2006،

مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد السادس، العدد الرابع، الأكاديمية العربية للمعلومات المالية  
والمصرفية، ديسمبر 1998

الجنبيهي محمد، الجنبيهي ممدوح، جرائم الانترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها، دار الفكر  
الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2004،  
يوسف واقد، النظام القانوني للدفع الالكتروني/ مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في  
القانون، فرع القانون العام، تخصص قانون التعاون الدولي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة  
الجامعية 2011/2010،

منير الجنبيهي، ممدوح الجنبيهي، النقود الورقي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005،

عبد المطلب عبد الحليم، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2003،

علي عبد الله شاهين، نظم الدفع الالكتروني وكخطورها ووسائل الرقابة عليها، دراسة تطبيقية على  
بنك فلسطين، مجلة جامعة الأزهر بغزة، المجلد 12، العدد الأول، 2012،

سامح محمد عبد الحكيم، الحماية الجنائية لبطاقات الائتمان، دار النهضة العربية، مصر القاهرة

حسان حماد حميد، جاسم خريبط خلف، إساءة استخدام بطاقة الائتمان الالكتروني الملغاة، مجلة  
جامعة بابل، العدد، المجلد 18، كلية القانون، جامعة الصرة، العراق، 2010،

عبد القادر القهوجي، الجرائم المتعلقة باستخدام البطاقات الممغنطة – الجديد في أعمال المصارف  
من الوجهتين القانونية والاقتصادية، لبنان، الجزء الثالث، 2002  
محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر،  
2003،

توفيق شنبور، التجارة الالكترونية-بطاقات الوفاء- الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية  
والاقتصادية، الجديد في التقنيات المصرفية، لبنان، 2001، الجزء الأول،

مركز البحوث المالية والمصرفية، البطاقات الذكية والتحديات القانونية والرقابية، مجلة الدراسات  
المالية والمصرفية، المجلد السابع، العدد الرابع، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، محمود  
سحنون، النظام المصرفي بين النقود الورقية والنقود الآلية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد  
خضير، بسكرة، العدد الرابع، 2003،

بلعزوز بن علي، عاشور كنوش، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، الملتقى  
الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف،  
يومي 14-15 ديسمبر 2004

العيد صوفان، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة، مذكرة ماجستير في  
علوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2011/2010

عبد الله خبابة، الاقتصادي المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2008،  
ص: 180-181.

هشام بورمة، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، مذكرة ماجستير،  
جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2009/2008

عبد الله خبايا، الاقتصادى المصرى، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2008  
هشام بورمة، النظام المصرفى الجزائرى وإمكانية الاندماج فى العولمة المالية، مذكرة ماجستير،  
جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2009/2008،

بلعزوز بن على، محاضرات فى النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،  
الطبعة الثالثة، 2008،

عبد القادر دبوش، انعكاسات سياسة التحرير المصرفى على البنوك الجزائرية وإستراتيجية عمل  
البنوك لمواجهتها، مذكرة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2009/2008،  
عامر بشير تحديث البنوك التجارية دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير  
فى العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب، البلدية، الجزائر، 2005.

سماح ميهوب، الاتجاهات الحديثة فى مجال الخدمة المصرفية، مذكرة ماجستير، جامعة منتوري،  
قسنطينة، السنة الجامعية 2005/2004

المراجع باللغة الاجنبية:

Yves Simon Samir Mannai; Techniques financière-economica-7<sup>eme</sup> édition-  
paris-2002-p:63.